

Distr: General
13 November 2009
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن
من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات
الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة
منذ عام ١٩٩١

يسرني أن أحيل طيه التقييمات التي أجراها رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا
السابقة (انظر المرفق الأول) والمدعي العام للمحكمة (انظر المرفق الثاني)، عملاً بالفقرة ٦ من
قرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤).

وأرجو ممتناً إحالة هذه التقييمات إلى أعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) باتريك روبنسون
الرئيس



المرفق الأول

تقييم وتقرير القاضي باتريك روبنسون، رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، المقدمان إلى مجلس الأمن، عملاً بالفقرة ٦ من قرار المجلس ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، واللذان يغطيان الفترة من ١٥ أيار/مايو إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩

المحتويات

الصفحة	
٣	أولا - مقدمة
٦	ثانيا - التدابير المتخذة لتنفيذ استراتيجية الإنجاز
٧	ألف - الإجراءات التمهيدية للمحاكمات
٧	باء - إجراءات المحاكمة
١٤	جيم - دعاوى انتهاك حرمة المحكمة
١٥	دال - إجراءات الاستئناف
١٧	ثالثا - الاحتفاظ بالموظفين
١٩	رابعا - إحالة القضايا
٢٠	خامسا - برنامج التوعية
٢١	سادسا - الضحايا والشهود
٢٣	سابعا - تعاون الدول مع المحكمة
٢٣	ثامنا - آلية تصريف الأعمال المتبقية
٢٩	تاسعا - التراث وبناء القدرات
٣١	عاشرا - خاتمة

١ - يُقدم هذا التقرير عملاً بالقرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤) الذي اتخذته مجلس الأمن في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤ وطلب في الفقرة ٦ منه إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ("المحكمة") "أن تقدم إلى المجلس، في موعد غايته ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤ وكل ستة أشهر بعد ذلك، تقييمات يعدها رئيس المحكمة ومدعيها العام تحدد بالتفصيل التقدم المحرز نحو تحقيق استراتيجية الإنجاز للمحكمة الدولية، وتوضح التدابير التي اتخذت لتنفيذ استراتيجية الإنجاز والتدابير التي لا يزال يتعين اتخاذها، بما في ذلك إحالة القضايا المتهم فيها مسؤولون من الرتب المتوسطة والدنيا إلى الهيئات القضائية الوطنية المختصة"^(١).

٢ - وعملاً بالطلب الموجه من الأمين العام^(٢) بناء على تعليمات مجلس الأمن، يلي هذا التقرير التوصية (م) الواردة في الفقرة ٢٥٩ من تقرير الأمين العام عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لخيارات المواقع المحتملة لوضع محفوظات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومقر آلية (آلتي) تصريف الأعمال المتبقية لهاتين المحكمتين^(٣)، ويبلغ المجلس بالتقدم الذي أحرزته المحكمة في مهامها المذكورة في التوصية (ل) الواردة في تلك الفقرة.

أولا - مقدمة

٣ - من بين المتهمين البالغ عددهم ١٦١ متهما وجهت إليهم المحكمة لوائح اتهام، لم يتبق إلا متهم واحد في مرحلة ما قبل المحاكمة ينتظر بدء محاكمته، وأوشكت تلك المحاكمة على البدء^(٤). ومن المؤسف أن المتهمين راتكو ملاديتش وغوران هادجيتش لا يزالان طليقين^(٥). ويجري في الوقت الحالي محاكمة ما مجموعه ٢٤ متهما^(٦)، وهناك

(١) ينبغي قراءة هذا التقرير في ضوء التقارير الأحد عشر السابقة المقدمة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، وهي: S/2004/420 المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٤؛ و S/2004/897 المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤؛ و S/2005/343 المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥؛ و S/2005/781 المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛ و S/2006/353 المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٦؛ و S/2006/898 المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦؛ و S/2007/283 المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٧؛ و S/2007/663 المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧؛ و S/2008/326 المؤرخ ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٨؛ و S/2008/729 المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛ و S/2009/252 المؤرخ ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٩.

(٢) رسالة مؤرخة ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

(٣) S/2009/258.

(٤) الضميمة الرابعة.

(٥) الضميمة الثالثة.

(٦) الضميمة الثانية.

١٣ متهما آخر قدموا طعوننا ما زالت قيد النظر^(٧). أما جميع القضايا الأخرى فقد تم إنجازها.

٤ - وهناك ثماني قضايا ما زالت في مرحلة المحاكمة، وقضية واحدة في مرحلة صياغة الحكم. وسيتم إنجاز خمس قضايا خلال عام ٢٠١٠، وثلاث قضايا خلال النصف الأول من عام ٢٠١١، أما القضية المتبقية، وهي تخص رادوفان كاراديتش، فيُتوقع حالياً أن تُنجز بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٢^(٨).

٥ - وقد طرأ على الجدول الزمني للمحاكمات تأخير ناتج عن عدد من العوامل التي ليس للمحكمة سيطرة مباشرة عليها، بما في ذلك وفاة أحد المحامين، وتخويف الشهود، ومرض بعض المتهمين، والحاجة إلى تعيين محام للمتهم كاراديتش الذي يمثل نفسه، وذلك إثر رفضه حضور جلسات محاكمته. وبطبيعة الحال، يؤثر هذا التأخير في إنجاز المحاكمات على سرعة إتمام أنشطة الاستئناف. وتشير تقديراتنا حالياً إلى أن التأخير في جدولنا الزمني للمحاكمات سيكون تأثيره طفيف على التاريخ المقدّر لإنجاز جميع قضايا الاستئناف بحلول منتصف عام ٢٠١٣، شريطة القيام في أثناء عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ بنقل قسم كبير من موارد المحاكمات إلى دائرة الاستئناف. وكما شرحت في تقريرتي السابق، يشير تقييم أجرته المحكمة إلى ضرورة نقل أربعة من قضاة المحكمة وأربعة من قضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى دائرة الاستئناف في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١. وسيسمح ذلك للمحكمة بتشكيل ثلاث هيئات لدائرة الاستئناف للبت في ما يتوقع أن يبلغ مجموعه ٢٤ قضية استئناف. ومن ثم، سيكلف كل قاض من قضاة الاستئناف بالنظر في ست أو سبع قضايا استئناف. وسيتم البت فيما مجموعه ١٣ قضية استئناف في عام ٢٠١١ وفي ثماني قضايا استئناف في عام ٢٠١٢. وسينجز تسعة من قضاة الاستئناف قضاياهم في عام ٢٠١٢، كما سينجز ستة من قضاة الاستئناف عملهم بشأن قضيتي استئناف خلال النصف الأول من عام ٢٠١٣. وسيقوم خمسة من هؤلاء القضاة الستة بإنجاز الاستئناف المتبقي، وهو المتعلق بقضية كاراديتش، بحلول شباط/فبراير ٢٠١٤. ورغم أن هذه هي التواريخ المتوقعة حالياً لإنجاز القضايا، فستُخذ جميع التدابير الممكنة لتعجيل في الإجراءات وتقصير هذه المهل المتوقعة.

٦ - ويشكل نقل الموارد إلى دائرة الاستئناف جزءاً من استراتيجية المحكمة لتقليص حجمها، وسينخفض عدد القضاة بشكل عام في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١. ومن المتوقع أن يكون جميع القضاة المخصصين، باستثناء قاضيين، قد غادروا المحكمة في عامي ٢٠١٠

(٧) الضمائم من الخامسة حتى السابعة.

(٨) الضميمة الثامنة.

و ٢٠١١، وأن يغادرها أيضا أربعة قضاة دائمين في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١. أما القاضيان المخصصان المتبقيان فهما اللذان سيكلفان بقضية كاراديتش. وهذا الانخفاض في إجمالي الموارد يتجلى في الميزانية التي قدمتها المحكمة والتي تبين انخفاض عدد الموظفين في جميع أقسام المحكمة بما يقرب من ٤٠ في المائة خلال السنتين المقبلتين.

٧ - وألاحظ أن قرار مجلس الأمن ١٨٧٧ (٢٠٠٩) قد مدد فترة عمل القضاة والقضاة المخصصين في المحكمة لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بما يتماشى مع ولاية قضاة الاستئناف العاملين فيها. ويتبدى بوضوح في ضوء الجدول الزمني الذي قدم إلى مجلس الأمن بشأن المحاكمات والاستئنافات أن هذا التمديد ليس كافيا وأن عددا من القضاة سيحتاجون إلى تمديد مدة خدمتهم لفترة إضافية. وأشار إلى أحكام قرار مجلس الأمن ١٨٧٧ (٢٠٠٩) وإلى التزام المجلس صراحة بمعالجة هذه المسألة قبل نهاية هذه السنة. وأحث المجلس على معالجة هذه المسألة بأقصى سرعة ممكنة وتمديد مدة خدمة القضاة على نحو يتسق مع الجداول الزمنية المتوقعة للمحاكمات والاستئنافات. ومن شأن التمديد على هذا الأساس أن يحقق التساوق بين مدة ولاية القضاة ومدة خدمة موظفي المحكمة الذين يُمنحون بموجب قرار الجمعية العامة ٢٥٦/٦٣ عقودا تتناسب مع التواريخ المحددة لتخفيض عدد الوظائف وفقا للجداول الزمنية السارية للمحاكمات. وقد اعتمدت الجمعية العامة ذلك التدبير لمعالجة مسألة عدم تيقن الموظفين من مستقبل وظائفهم في المحكمة، ولحفزهم على البقاء مع المحكمة إلى حين انتهاء الحاجة إلى خدماتهم. لكن هذا التدبير، رغم كونه جديرا بالترحيب، قد أخفق في وقف معدل التناقص المفزع الذي يبلغ ما يقرب من موظف واحد يوميا.

٨ - وقد بدأت ثلاث محاكمات جديدة في الفترة المشمولة بالتقرير. وبقيت محاكمة واحدة ستبدأ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وعلى غرار الفترات المشمولة بالتقرير السابقة، واصلت الدوائر الابتدائية إجراءات المحاكمة بأقصى طاقة لديها، إذ كانت تجري سبع محاكمات، وفي بعض الأحيان ثماني محاكمات، في وقت واحد. وعلاوة على ذلك، نُظمت خلال فترات الاستراحة المقررة في الجداول الزمنية للمحاكمات جلسات استماع في قضايا تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة. ويجري يوميا عقد جلستين منفصلتين من الصباح الباكر إلى المساء، بما أن المحكمة ليس لديها سوى ثلاث قاعات.

٩ - وتعرقلت مرة أخرى سرعة إجراء بعض المحاكمات بسبب ادعاءات تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة، يجري أدناه مناقشتها بمزيد من التفصيل. وتتخذ المحكمة جميع التدابير الممكنة لتقليل أثر هذه الادعاءات على سير الإجراءات، لكن مواصلة تلك الإجراءات تصطدم بعراقيل جمة في الحالات التي يكون فيها الأثر المزعوم لانتهاك حرمة المحكمة هو منع الشهود

من المثول أمامها. وبسبب ادعاءات من هذا النوع، علقت الإجراءات في إحدى المحاكمات لمدة سبعة أشهر بانتظار البت في مسألة انتهاك حرمة المحكمة، التي كانت قد نشأت من سياقها، وذلك لحماية سلامة إجراءات تلك الدعوى.

١٠ - وتعرفت أيضا سرعة السير في دعاوى المحكمة نظرا إلى مغادرة ثلاثة من قضاةها الدائمين المتمرسين وإلى الوقت الذي استغرقه إيجاد من يحل محلهم. وفي أيار/مايو ٢٠٠٩، غادر أحد القضاة الدائمين العاملين في دائرة الاستئناف، وتعذر إيجاد بديل له لغاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. ولتقليص تأثير رحيل ذلك القاضي، عُيّن أحد قضاة الدائرة الابتدائية الحاليين في دائرة الاستئناف في الوقت الذي يعمل فيه أيضا على إتمام إجراءات المحاكمة في قضية تضم عدة متهمين ويرأس هو جلساتها. وقد استكملت إجراءات تلك المحاكمة ودخلت مرحلة كتابة الحكم، لكنها تأخرت بنحو ثلاثة أشهر.

١١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جرى النظر في ثلاث قضايا من قضايا الاستئناف وصدر حكم في إحداها في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. ويُنتظر صدور الحكمين الآخرين في مطلع العام المقبل. ويوجد حاليا خمس دعاوى للاستئناف تنتظر البت فيها. كذلك واصلت دائرة الاستئناف العمل بطاقتها القصوى على دعاوى الاستئناف المقدمة بشأن أحكام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا^(٩).

١٢ - وقامت المحكمة، بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٠٣ (٢٠٠٣)، بنقل جميع المتهمين من الرتب المتوسطة والدنيا من جدول الدعاوى الخاص بها، ويواصل المدعي العام، بمساعدة من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، رصد التقدم المحرز في جميع الدعاوى المحالة التي ما زالت قيد النظر في المنطقة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الهيئة التي شكلت للبت في طلبات الحصول على معلومات سرية لاستخدامها في الإجراءات الوطنية ما زالت تواصل عملها بكفاءة، إذ أصدرت تسعة قرارات خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

ثانياً - التدابير المتخذة لتنفيذ استراتيجية الإنجاز

١٣ - إن السبيل الأمثل لتقييم الخطوات التي اتخذتها الدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف للتأكد من السير في إجراءاتها على نحو منصف وسريع هو أن يجرى ذلك في سياق كل قضية على حدة. وبناء على ذلك، يرد فيما يلي موجز قصير للقضايا والاستئنافات المعروضة أمامنا وللحلول التي اعتمدت لمواجهة التحديات الخاصة التي تثيرها.

(٩) الضمائم من الخامسة حتى السابعة.

ألف - الإجراءات التمهيدية للمحاكمات

١٤ - يجري الإعداد بنشاط لبدء محاكمة زدرافكو توليمير في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وتتضمن لائحة الاتهام ثمانية تهم، تشمل تهما تتعلق بجرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية يُدعى أنها ارتكبت في أكثر من ٢٠ موقعا مختلفا من مواقع الجريمة. وخلال هذه السنة، وعقب المهل النهائية التي حددها قاضي التحقيق، قدم الادعاء طلبات لقبول شهادات خطية عوضا عن الشهادات الشفوية، وطلبات للإحاطة القضائية بوقائع تم الفصل فيها قضائيا. وقدم المتهم مذكرته التمهيدية وإشعارا بالدفاع يقوم على عدم وجود ما يدل على تواجده في مكان الجريمة. وما زال اختيار المتهم لتمثيل نفسه حتى الآن يشكل المسألة الرئيسية المؤثرة على سرعة إعداد القضية. وفي جلسات استعراض سير القضية، شجّع قاضي التحقيق المتهم على إعادة النظر في اختياره الدفاع عن نفسه. وبسبب تمثيل المتهم لنفسه، يتعين ترجمة جميع الوثائق التي تم إشعاره بها، بما فيها المذكرات والقرارات والأوامر، إلى البوسنية/الكرواتية/الصربية. وبالتالي، لم تحرز القضية التقدم السريع الذي كان يمكن تحقيقه لولا ذلك. بيد أنه قد تم، بناء على تعليمات قاضي التحقيق، إيلاء أولوية لترجمة الملفات بغية تسريع الإجراءات.

١٥ - ومن الجدير بالذكر أنه لو كان توليمير قد أحيل إلى المحكمة في وقت أبكر لأمكن محاكمته مع شركائه المتهمين في قضية بوبوفيتش وآخرين، أما الآن، فلا بد من محاكمته وحده.

باء - إجراءات المحاكمة

١٦ - تتضمن قضية بوبوفيتش وآخرين المتعددة المتهمين، حيث تضم سبعة متهمين، ثمانية تهم، من بينها تهم بالإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية يزعم ارتكابها في أكثر من ٢٠ موقعا مختلفا من مواقع الجريمة. وأشارت التقديرات الأصلية إلى أن المحاكمة ستستغرق ٢٩ شهرا. وبذلت الدائرة الابتدائية طوال سير الإجراءات جهودا تهدف إلى كفالة تقديم الطرفين لمرافعاتهما بأكبر قدر ممكن من الكفاءة، ونجحت تلك الجهود بشكل عام. وحددت الدائرة الابتدائية مواعيد نهائية أثبتت فعاليتها في الإسراع. بما يتخذها الطرفان من إجراءات. فعلى سبيل المثال، استغنى الادعاء والدفاع على السواء عن بعض الشهود واستعملا أدلة مقدمة وفقا للقاعدة ٩٢ مكررا ثانيا عوضا عن الشهادة الشفوية. وانتهت مرافعات الدفاع عن المتهمين السبعة في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٩. وفي ٢٧ آذار/مارس، أمرت الدائرة الابتدائية بتقديم المذكرات الختامية التي تعرض النقاط الرئيسية للقضايا بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ وبالاستماع إلى المرافعات الختامية ابتداء من ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩. ووفقا

لأمر صادر عن الدائرة الابتدائية، قُدمت تلك المذكرات في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩ وبدأت المرافعات الختامية في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. واستمرت المحاكمة لفترة أطول بعض الشيء مما كان متوقعا أصلا بسبب عدد من العوامل. وكان أول هذه العوامل هو ضخامة حجم المحاكمة نتيجة لوجود سبعة متهمين، أما العامل الثاني فهو التعقيد البالغ الذي تتسم به المحاكمة، فعلى سبيل المثال، هناك عملاقان إجراميان يزعم أنه تم الاشتراك في ارتكابهما، وعدد كبير من القوات يُدعى تورطها، وأكثر من ٧٠٠٠ ضحية مزعومة، إلى جانب ترابط الأفعال التي يزعم أن المتهمين ارتكبوها. وأخيرا، كانت هناك حالات تأخير بسبب تطورات لم يكن من الممكن التنبؤ بها في بداية المحاكمة: فقد ظهرت مؤخرا أدلة جديدة هامة لم يكن من المعقول توقعها، ثم قُدمت في المحاكمة. ونتيجة لذلك، سُمح للطرفين بتقديم المزيد من الأدلة بعد انتهاء مرافعات الدفاع السابع. ومن المتوقع أن يصدر الحكم في أوائل عام ٢٠١٠.

١٧ - وفي قضية فلاستيمير دورديفيتش، بدأت المحاكمة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. ويواجه المتهم خمس تهم تتعلق بجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها، يدعى ارتكابهما في كوسوفو عام ١٩٩٩. وعلى الرغم من وجود متهم واحد فقط، تتسم القضية بتعقيد بالغ نظرا لعدد مواقع الجريمة وحجم الأدلة. وفي البداية، أعرب الادعاء عن عزمه استدعاء ما مجموعه ١٣٢ شاهدا وتقديم ٤٨٩ ٤ حُرزا. ولكن بناء على أوامر من الدائرة، سحب الادعاء ١٧ شاهدا قبل بدء المحاكمة. وعُرضت الأدلة المقدمة من ١٠ شهود آخرين بأكملها في صورة خطية. وعملا بأوامر من الدائرة الابتدائية، وردت الشهادة الرئيسية من حوالي ٩٠ شاهدا في شكل بيانات خطية أو محاضر لبعض الجلسات، حيث لا يُطلب من معظم هؤلاء الشهود المثول أمام المحكمة إلا لاستجوابهم من قبل الخصم. وبحلول ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، كانت الدائرة قد استمعت إلى شهادة كل الشهود، وعددهم ١٠٤ شهود، عدا شاهدين اثنين. ونظرا للحالة الصحية وظروف أخرى لشاهدي الإثبات المتبقين، لم يُختم الادعاء مرافعته حتى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وستبدأ مرافعة الدفاع في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. ومن المقرر أن تستمر المحاكمة ١٦ شهرا، فيما يتواصل إحراز تقدم مطرد.

١٨ - وتتضمن قضية المدعي العام ضد أني غوتوفينا وآخرين المتعددة المتهمين، حيث تضم ثلاثة متهمين، تسع تهم تتعلق بجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها يزعم ارتكابهما بحق السكان الصرب في ١٤ بلدية في الجزء الجنوبي من منطقة كرايينا في كرواتيا عام ١٩٩٥. وبدأت المحاكمة في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٨. واختتم الادعاء مرافعته في ٥ آذار/مارس ٢٠٠٩. وبتشجيع من الدائرة، عرض الادعاء البيانات التي أدلى بها الشهود عملا بالقاعدة ٩٢ مكررا ثانيا، وذلك لاثنتين وسبعين شاهدا من أصل ثمانية وسبعين. ولكن

استجواب الشهود من جانب أفرقة الدفاع الثلاثة لا يزال يستلزم وقتاً طويلاً، ولا سيما بالنظر إلى الكم الهائل من مواد الإثبات التي قدمها الادعاء. وكان ذلك يعني تمديد مجمل الوقت المخصص لمرافعة الادعاء إلى ما يتجاوز بكثير التقديرات الأصلية. وبدأ الدفاع مرافعته يوم ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٩. ورغم أن الدفاع طلب المزيد من الوقت لمرافعاته، فقد منحت له الدائرة ما مجموعه ٢١٠ ساعات، أي أن احتمال عرض الدفاع للأدلة سيكون في منتصف عام ٢٠١٠. وشجعت الدائرة الدفاع كذلك على عرض البيانات وفقاً للقاعدة ٩٢ مكرراً عوضاً عن الاستماع إلى الشهادة شفويًا، وعلى اختصار وقت الشهادة في المحكمة باتباع القاعدة ٩٢ مكرراً ثانياً، وطلبت إلى أفرقة الدفاع استعراض قوائم شهودها من أجل منع ازدواج الشهادة. ومنذ ذلك الحين، مضت مرافعة الدفاع بأسرع من المتوقع، ولا سيما منذ استغنائها عن عدد من الشهود، كما استهلك وقتاً أقل من المتوقع في الاستجواب الرئيسي. وبالتالي يتوقع احتمال مرافعة الدفاع الثالثة في أوائل عام ٢٠١٠. وكان هناك قدر كبير من التنزع القضائي بشأن طلبات لم تُلبَّ تتعلق بالحصول على وثائق من كرواتيا. وقد استهلكت تلك المسألة قدراً كبيراً من الموارد من جانب الطرفين والدائرة، وإن كان أثرها على جدول المحاكمة حتى الآن طفيفاً، حيث لم يعقد في هذا الخصوص سوى بضع من جلسات المحاكمة. وهذه المسألة معروضة حالياً أمام الدائرة للبت فيها، بعد تقديم مستفيض للحجج من الطرفين ومن كرواتيا. ويمكن أن تؤثر المسألة على وضع الجدول الزمني لهذه القضية بعد ذلك. ومع مراعاة الكم الكبير من الأدلة الواردة في القضية، ينتظر أن يصدر الحكم خلال ربيع ٢٠١٠.

١٩ - وبدأت محاكمة مومتشيلو بريشيتش في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. ووجهت إلى المتهم ١٣ تهمة تتعلق بجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها يزعم ارتكابها في سرايفو وزغرب وسريبرينيتشا. وأسفر التنظيم التمهيدي لهذه القضية عن خفض نسبته ٦٠ في المائة في المرافعة الرئيسية للادعاء. وتسبب عدم وجود شهود الإثبات في بعض الصعوبات. وشجعت الدائرة الادعاء على إحضار مزيد من الشهود إلى لاهاي وإبقائهم رهن الطلب من أجل تجنب الثغرات، مما خفض من الموقف. وسمحت الدائرة أيضاً بأن تشمل الأدلة شهادة ٢٧ شاهداً من دون اشتراط مثولهم للاستجواب من الخصم. ومن المقرر أن يجتتم الادعاء مرافعته في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وتقدر المدة التي ستستغرقها المحاكمة بـ ٢٤ شهراً، حيث يتوقع أن يصدر الحكم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

٢٠ - وفي قضية المدعي العام ضد يوفيتسا ستانيشيتش وفرانكو سيماتوفيتش، هناك أربع تهم موجهة إلى المتهمين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وتهمة واحدة بارتكاب جرائم حرب. وكان من المزمع في الأصل بدء المحاكمة في آذار/مارس ٢٠٠٨، ولكنها تأجلت

بسبب اعتلال صحة ستانيشيتش. وحتى تتمكن الدائرة الابتدائية من المضي قدما، ركبت وصلة للتداول بالفيديو ليتسنى لستانيشيتش متابعة سير الإجراءات من وحدة الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة. وفي ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، عُقدت الجلسة التمهيدية وبدأت المحاكمة، واستُمع إلى البيانات الاستهلالية في غياب ستانيشيتش. ورفض ستانيشيتش استخدام وصلة التداول بالفيديو. وبعد الاستماع إلى شاهد واحد، تأجّلت إجراءات المحاكمة مرة أخرى بسبب اعتلال صحة ستانيشيتش ودخوله المستشفى بعد ذلك. وفي أيار/مايو ٢٠٠٨، أصدرت دائرة الاستئناف حكما يلغي قرار الدائرة الابتدائية بتركيب وصلة التداول بالفيديو، واستجابت لطلب الدفاع بتأجيل إجراءات المحاكمة لفترة ثلاثة أشهر على الأقل. وبذلك تكون القضية قد عادت فعليا إلى مرحلة الإجراءات التمهيدية. وعقب تلقي الدائرة الابتدائية التقارير الطبية، قررت الدائرة تمديد التأجيل لمدة ثلاثة أشهر أخرى وأمرت بتقديم تقارير طبية إضافية. وعقب ورود تلك التقارير، قررت الدائرة الابتدائية أنه من الممكن مواصلة الإجراءات شرط مراعاة احتياجات ستانيشيتش الصحية. وبالنظر إلى تلك الاحتياجات الطبية وما يمكن أن تسببه من حالات تأخير متوقعة، قررت الدائرة الابتدائية أن تبدأ القضية بموازاة قضايا أخرى كانت تنظر فيها. وعقدت جلسة تمهيدية في ٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وعرض الادعاء بيانه الاستهلالي يومي ٩ و ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وبدأ الادعاء تقديم مرافعته الرئيسية في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وفي ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٩، توفي المحامي الرئيسي للدفاع عن سيماتفيتش وكان لا بد من تأجيل القضية. وعُين محام رئيسي ومحام معاون جديداً، وكفلت الدائرة تعاون الادعاء بشكل كامل مع فريق الدفاع الجديد، وساعدته فيما يتعلق بالإفصاح. وطلب فريق الدفاع الجديد عن سيماتفيتش وقتاً للأعمال التحضيرية وقدم التماساً لتأجيل الإجراءات لمدة ثمانية أشهر. وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، وافقت الدائرة الابتدائية على ذلك الالتماس جزئياً، حيث قررت تأجيل الجلسات إلى الأسبوع الذي يبدأ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، لا أكثر.

٢١ - وتنسم قضية يادرانكو برليتش وآخرين، وفيها ستة متهمين، بالتعقيد البالغ، فهي تشمل ٢٦ تهمة تتعلق بجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية يُزعم ارتكابها ضد مسلمي البوسنة على يد الكروات البوسنيين في نحو ٧٠ موقعا من مواقع الجريمة في البوسنة والهرسك في الفترة من ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ وحتى نيسان/أبريل ١٩٩٤ تقريبا. وقد افتُتحت المحاكمة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، وكان مقدراً لها في الأصل أن تستغرق ثلاث سنوات. وعندما أدركت الدائرة أن هذه المدة لن تكون كافية على الأرجح نظرا لشدة تعقيد القضية، قامت بتخفيض الوقت المخصص لمرافعة الادعاء بنسبة ٢٥ في المائة،

بل وخصصت لمرافعات الدفاع وقتاً أقصر من الوقت المخصص للدعاء. وأدت المسائل المتعلقة بالترجمة ولوجستيات حضور شهود النفي وسوء الحالة الصحية لعدة متهمين إلى مزيد من حالات التأخير. وفي مسعى لتخفيف هذا الوضع، شجعت الدائرة الدفاع على تقديم شهادة الشهود في صورة بيانات خطية أو محاضر لشهادات أدلى بها الشهود في دعاوى أخرى عرضت على المحكمة. وفضلاً عن ذلك، أنفذت الدائرة الابتدائية المواعيد المحددة للدفاع بصرامة، وحثت على عدم تقديم أدلة مزدوجة، ونظرت في التماسات الدفاع بقبول تقديم الوثائق من منصة الدفاع بدلا من اشتراط تقديم كل مستند من خلال شهادة شاهد ماثل أمام المحكمة، وذلك توفيراً للوقت المستهلك في قاعة المحكمة. وفرضت الدائرة الابتدائية أيضاً مواعيد لتقديم الطرفين التماسات إعادة النظر في القرارات. ونظراً لدرجة تعقد القضية، يتوقع في هذه المرحلة أن تنتهي مرافعة الدفاع بحلول النصف الثاني من عام ٢٠١٠. وقد تمتد الجلسات إلى عام ٢٠١١.

٢٢ - وفي القضية المرفوعة ضد فويسلاف شيشلي، وجّهت إلى المتهم ١٤ تهمة تتعلق بجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرافها يزعم ارتكابها في إقليم كرواتيا، وأجزاء واسعة من البوسنة والهرسك، وفويفودينا (صربيا)، في الفترة من آب/أغسطس ١٩٩١ إلى أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. واستُمع إلى شاهد الإثبات الأول في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. واستمعت الدائرة الابتدائية حتى الآن إلى ٧٣ شاهداً من الشهود الذين حددت هيئة الادعاء مواعيد مثولهم أمام المحكمة والبالغ عددهم ١٠٠ شاهد. ولا يزال الاستماع إلى شهود الإثبات المتبقين مؤجلاً بسبب ادعاءات تتعلق بتخويف الشهود. وتنظر الدائرة في إمكانية استئناف الجلسات في أوائل العام المقبل على أقصى تقدير. ومن المتوقع الآن أن تستغرق المحاكمة ٢١ شهراً، بعد أن كان مقرراً لها ١٤ شهراً، وذلك بسبب الصعوبات المذكورة وصعوبات أخرى لم تكن متوقعة، بما فيها التماس بتنحية أحد القضاة، وصعوبات واجهها الادعاء تتعلق بالحصول على شهادة الشهود. ومن أجل التعجيل بالإجراءات، قررت الدائرة الابتدائية استخدام شهادات خطية أدلى بها ما لا يقل عن ٢٠ شاهداً، بمن فيهم شهود غير حاضرين، وفقاً للقاعدة ٩٢ مكرراً ثالثاً، وذلك على الرغم من إصرار المتهم الذي يمثل نفسه على رفض السماح بتلك الأدلة ورغم طلبه استجواب أي شاهد قدمت شهادته خطياً.

٢٣ - وأرجئ الموعد الذي كان من المنتظر أن تبدأ فيه قضية ستانيشيتش وزوبليانين لشهرين بسبب استقالة عدد من القضاة على مدى الأشهر السابقة. وعقب أن أدى اليمين في ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ ثلاثة قضاة جدد، كان اثنان منهم مكلفين بتلك القضية، عقدت الجلسة التمهيديّة في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وبدأت المحاكمة يوم ١٤ أيلول/سبتمبر

٢٠٠٩. واستدعي أول شاهد في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، ولا تزال مرافعة الادعاء جارية. واستخدمت الدائرة الابتدائية صلاحياتها في الجلسة التمهيدية فخفضت قائمة شهود الإثبات بنسبة ٢٠ في المائة، من ١٦٢ إلى ١٣١ شاهدا، وخصصت ٢١٢ ساعة للادعاء حتى يقدم مرافعته (أي بانخفاض نسبته ٢٧ في المائة عن عدد الساعات المطلوب والبالغ ٢٩٢ ساعة). وبناء على ذلك، من المقرر أن ينتهي عرض الادعاء للأدلة في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٠. ويقدم الادعاء شهادات خطية ليتسنى عرض شهادات سابقة من قضايا أخرى بهدف تقليل مدة المحاكمة. ووافقت الدائرة الابتدائية على عدة التماسات قدمها الادعاء بشأن الإحاطة قضائيا بوقائع تم الفصل فيها، كما تنظر في التماسات أخرى، إلى جانب طلبات بقبول أن تشمل الأدلة شهادات أدلى بها حوالي ٣٠ شاهدا من دون أن تطلب منهم المثول للاستجواب من جانب الخصم.

٢٤ - واستُمع للمرافعات الختامية في محاكمة لو كيتش ولو كيتش يومي ١٩ و ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٩، كما كان مقررا. وصدر الحكم في موعده بعد ذلك بشهرين فقط، في يوم ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩، حيث حُكم على ميلان لو كيتش بالسجن المؤبد وعلى سريديوي لو كيتش بالسجن ثلاثين عاما.

٢٥ - وفي قضية رادوفان كاراديتش، كان المتهم عضوا مؤسسا في الحزب الديمقراطي الصربي ورئيسا له منذ تأسيسه في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٠ إلى أن استقال في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦. وفي الفترة من ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ إلى تاريخ استقالته، شغل أيضا منصب رئيس جمهورية صربسكا. وتوجّه لائحة الاتهام الثالثة المعدلة، المقدمة في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٩، إلى المتهم ١١ تهمة بالإبادة الجماعية وارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرفها. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٩، أصدرت الدائرة قرارا يتناول ستة التماسات أولية طعن فيها المتهم في اختصاص المحكمة بمحاكمته، وقرارا يتعلق بالتماسين أوليين ادعى فيهما المتهم وجود عيوب في شكل لائحة الاتهام. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٩، أصدرت الدائرة قرارا بشأن التماس المتهم المتعلق بـ "اتفاق هولبروك"، حيث خلصت إلى أنه حتى لو كان "اتفاق هولبروك" موجودا، فلا يوجد أي دليل على أن مجلس الأمن كان مشاركا بشكل مباشر في وضع الاتفاق أو تنفيذه، ولا على أن ريتشارد هولبروك تصرف بسلطة مخولة له من المجلس عند دخوله في أي اتفاق من هذا النوع. وأيدت دائرة الاستئناف قرار الدائرة الابتدائية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وسعى المتهم أيضا إلى تنحية اثنين من القضاة المكلفين بالقضية، ورفض فريق من ثلاثة قضاة التماسين.

٢٦ - وعلى الرغم من تلك العناصر وعناصر مختلفة أخرى تؤثر على سرعة الإجراءات التمهيدية، بما في ذلك قرار المتهم تمثيل نفسه، أعلن قاضي التحقيق أن القضية جاهزة لإجراء المحاكمة، وذلك في اجتماع لاستعراض الحالة عقد في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠٩. وخلال اجتماع آخر لاستعراض الحالة عقد في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وعقب التماس قدمه المتهم يطلب فيه ١٠ أشهر إضافية لإعداد دفاعه، حددت الدائرة موعد بدء المحاكمة ليكون ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، على أن تعقد جلسة تمهيدية في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وفي الجلسة التمهيدية، أصدرت الدائرة قرارها بشأن تطبيق القاعدة ٧٣ مكررا (جيم) و (دال)، حيث خصصت ٣٠٠ ساعة لمرافعة الادعاء، وخفضت عدد مواقع الجريمة والحوادث التي ستشكل موضوع المحاكمة. وطعن المتهم في قرار الدائرة المتعلق ببدء المحاكمة، وقررت دائرة الاستئناف لاحقا أن تمضي المحاكمة قدما على النحو المقرر مع تأخير لمدة أسبوع واحد حتى يتسنى للمتهم دراسة النسخة المستكملة من لائحة الاتهام التي يرد فيها قرار الدائرة الخاص بالقاعدة ٧٣ مكررا.

٢٧ - وافتُتحت إجراءات المحاكمة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، ولكن في غياب المتهم الذي أصر على أنه لم يحظ بالوقت الكافي للاستعداد. وبعد توجيه عدة إنذارات إلى المتهم بشأن عواقب استمرار غيابه، أمرت الدائرة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ أمين السجل بتعيين محام للدفاع لبدء التحضير لتمثيل المتهم في المحاكمة إن أمرته المحكمة بذلك، وقررت التأجيل إلى ١ آذار/مارس ٢٠١٠ لتمنح المحامي المعين وقتا كافيا للاستعداد. وبذلك يحتفظ المتهم بمركزه كمتثل عن نفسه، مع إمكانية إسقاط هذا المركز إن لم يحضر المتهم عندما تُستأنف المحاكمة في ١ آذار/مارس ٢٠١٠، أو إن صدر عنه أي تصرف يعرقل آخر في المستقبل.

٢٨ - وعندما تُستأنف المحاكمة، يتوقع أن يستدعي الادعاء ٢١٩ شاهدا للإدلاء بشهادتهم أمام المحكمة أو في صورة خطية. ونتيجة لتشجيع الدائرة الادعاء على تخفيض حجم مرافعته، حُدد ٧١ شاهدا باعتبارهم شهود "احتياط"، ويمكن مع ذلك أن يستدعيهم الادعاء في ظروف معينة. وبالإضافة إلى هؤلاء الشهود، قدم الادعاء ١٥ التماسا بقبول شهادات خطية من أكثر من ١٩٠ شاهدا. وأصدرت الدائرة بالفعل قرارات بشأن خمسة من تلك الالتماسات، وتنظر حاليا في الباقي. فضلا عن ذلك، أصدرت الدائرة ثلاثة قرارات بالإحاطة قضائيا بعدد كبير من الوقائع التي تم الفصل فيها، ويتوقع أن تصدر قرارا رابعا. وبالمثل، يعتزم الادعاء أن يدرج في الأدلة أكثر من ٢٠ ٠٠٠ حرز، ومن ثم تنظر الدائرة بنشاط في الإحاطة قضائيا بعدد كبير من أدلة الإثبات المستندية.

٢٩ - وأخيراً، ومنذ ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٩، قدم المتهم ٢٤ التماسا يطلب فيها من الدائرة الابتدائية إصدار أوامر ملزمة لإجبار حكومات دول مختلفة على تقديم فئات من الوثائق التي يعتمز استخدامها خلال محاكمته. ومن أجل البت في تلك الالتماسات، دعت الدائرة كل دولة من الدول المعنية إلى تقديم ردودها على التماسات المتهم في غضون إطار زمني محدد. وحتى تاريخه، أصدرت الدائرة أمرا ملزما واحدا ورفضت الطلب المتعلق بآخر. ولا يزال هناك عشرة التماسات لم يُبت فيها، حيث سحب المتهم الالتماسات الباقية. وتتخذ الدائرة كل الخطوات اللازمة للمضي قدما بتسوية التماسات الأوامر الملزمة، مع مراعاة أنه من مصلحة جميع الأطراف المعنية التعامل مع طلبات تقديم المستندات بصورة طوعية، إن أمكن.

جيم - دعاوى انتهاك حرمة المحكمة

٣٠ - ما فتئت الإدعاءات المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة تعرقل سير الإجراءات التي تتخذها لإقامة العدل. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أُجريت محاكمتان تتعلقان بانتهاك حرمة المحكمة وتم البت فيهما على النحو المفصل أدناه. وهناك حاليا تسع دعاوى جارية بشأن انتهاك حرمة المحكمة، وتتخذ المحكمة ما في وسعها من تدابير لكفالة البت في هذه القضايا بأسرع ما يمكن ودون تعطيل المحاكمات الجارية. وللأسف، تعذر ذلك في قضية واحدة تنطوي على مزاعم بتخويف واسع النطاق لشهود الإثبات، ولا تزال القضية المتعلقة بهذه المسألة مؤجلة.

٣١ - وفي ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، أصدرت الدائرة الابتدائية أمرا بدلا من لائحة اتهام بحق فويسلاف شيشلي لانتهائه حرمة المحكمة بقيامه، في كتاب من تأليفه، بإفشاء معلومات سرية تتعلق بالشهود في القضية المرفوعة ضده، بما في ذلك مقتطفات من أحد البيانات الخطية التي قدمها الشهود. وأصدرت الدائرة حكمها في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩، وأدانت فيه شيشلي بتهمة انتهاك حرمة المحكمة، وحكمت عليه بالسجن ١٥ شهرا، وأمرته بأن يسحب الكتاب موضع الخلاف من موقعه على شبكة الإنترنت. ولم يجر بعد تنفيذ أمر الدائرة بسحب الكتاب من موقع شيشلي على شبكة الإنترنت. ويعمل قلم المحكمة حاليا مع مقدمي خدمات الموقع لكفالة تنفيذ الأمر الصادر عن الدائرة الابتدائية.

٣٢ - وفي قضية انتهاك حرمة المحكمة المرفوعة ضد فلورنس هارتمان، أُجريت المحاكمة خلال الفترة من ١٥ إلى ١٧ حزيران/يونيه وفي ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩، وصدر الحكم الابتدائي في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وأدين المتهمتان نشأتا عن محاكمة سلوبودان ميلوشيفيتش اتصالا بانتهاك حرمة المحكمة بسبب تدخلها عن علم وتعمد في إقامة العدل

من خلال إفشاء معلومات سرية. وحكم عليها بدفع غرامة قدرها ٧ ٠٠٠ يورو. والقضية حالياً قيد الاستئناف.

٣٣ - وكما ورد في تقريره السابق، قمنا بتشكيل فريق عامل من أجل تقييم الجوانب الإجرائية والموضوعية لدعاوى انتهاك حرمة المحكمة وتقديم توصيات بشأن أساليب التعجيل بالبت فيها. وقد ناقش القضاة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ التقرير الأول للفريق العامل، الذي قُدم في تموز/يوليه ٢٠٠٩. وستخضع التعديلات المراد إدخالها على الإجراءات المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة لمزيد من المناقشة في الجلسة العامة للقضاة المزمع عقدها في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ويُؤمل أن تؤدي تعديلات القواعد الإجرائية الحالية إلى تسريع تناول المحكمة لقضايا انتهاك حرمتها.

دال - إجراءات الاستئناف

٣٤ - صدر حكم استئناف واحد خلال الفترة المشمولة بالتقرير في قضية دراغومير ميلوشيفيتش (١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩). وصدر حكمان بشأن طلي استئناف يتعلقان بانتهاك حرمة المحكمة (دراغان يوكيتش وأستريت هاراكيبا وبايروش مورينا). وصدر ما مجموعه ١٨ قرار استئناف تمهيدي، وقرار استئناف لاحق للإدانة بتهم متنوعة.

٣٥ - ومعروض حالياً أمام دائرة الاستئناف خمسة طلبات استئناف لأحكام ابتدائية تخص القضايا التالية: راموش هاراديناوي وآخرون؛ وليوي بوشكوسكي ويوهان تارتشولوفسكي؛ وراسيم ديليتش؛ وميلان لوكيتش وسريدوي لوكيتش؛ ونيكولا شايونوفيتش وآخرون [كانت القضية فيما قبل قضية ميلان ميلوتينوفيتش وآخرين]. ولا يزال معروضا على المحكمة طلب استئناف إضافي لحكم صادر في قضية تتعلق بانتهاك حرمة المحكمة (فويسلاف شيشلي)، وهو ينطوي على مسائل معقدة نسبياً يتعين تناولها (بما في ذلك طلب تنحية اثنين من القضاة المشاركين في هيئة المحكمة). كذلك تجري حالياً المرحلة الأولى من عملية استئناف الحكم الصادر في قضية هارتمان. وخلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير، نظمت جلسات للنظر في طلبات الاستئناف في قضايا كل من دراغومير ميلوشيفيتش، وراموش هاراديناوي وآخرين، وليوي بوشكوسكي ويوهان تارتشولوفسكي، وستعقد جلسة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ للنظر في قضية راسيم ديليتش. ويجري حالياً تقديم المذكرات السابقة للجلسات التي ستعقد في إطار عملية الاستئناف في قضيتي ميلان لوكيتش وسريدوي لوكيتش، ونيكولا شايونوفيتش وآخرين.

٣٦ - وفيما يتعلق بقضية راسيم ديليتش، تسببت المسائل المتعلقة بالترجمة في إطالة مدة الاستئناف. وبغية تحسين هذا الوضع، عملنا بالتعاون الوثيق مع قسم خدمات المؤتمرات

واللغات لكفالة إنجاز الترجمات الضرورية بأسرع ما يمكن. ومن المتوقع أن تعقد جلسة النظر في قضية الاستئناف في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

٣٧ - وفي قضية ميلان لو كيتش وسريدوي لو كيتش، وافقت الدائرة على طلب ميلان لو كيتش تمديد المهلة المحددة لتقديم مذكرته، وأمرت بإيداع مذكرة الاستئناف الخاصة به في موعد أقصاه ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ويتعين تقديم مذكرة رد الادعاء في موعد أقصاه ٥ شباط/فبراير ٢٠١٠.

٣٨ - وتجدر الإشارة على وجه الخصوص إلى قضية نيكولا شايونفيتش وآخرون. فقد قدم خمسة مدانين طلبات استئناف، وقدم الادعاء طلب استئناف إضافي، وبذلك أصبحت هذه القضية من أكبر القضايا التي تنطوي على طلبات استئناف مقدمة من متهمين متعددين في تاريخ المحكمة. ونظرا إلى حجم القضية ومدى تعقيدها^(١٠)، قُدم عدد من طلبات تمديد مهل تقديم المذكرات وتمت الموافقة عليها، بما فيها طلبات تمديد مواعيد تقديم إشعارات الاستئناف ومذكرات الاستئناف. ومؤخرا، وافق القاضي المعني بالمرحلة التمهيدية للاستئناف في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ على التماس تقدم به الادعاء لتمديد موعد تقديم مذكرة الرد لمدة ٧٥ يوما حتى ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وقد زيد عدد الموظفين المعيّنين لدعم دائرة الاستئناف في هذه القضية بما يتناسب مع حجمها ومدى تعقيدها، وذلك بهدف زيادة إمكانية البت في الاستئناف على وجه السرعة. ويتوقع إنجاز ترجمة الحكم الابتدائي (وهو أطول حكم على الإطلاق) إلى اللغات البوسنية/الكرواتية/الصربية في نيسان/أبريل ٢٠١٠. وبعد الترجمة، سيظل من الممكن إدخال تعديلات على الأسباب الحالية للاستئناف، وهو متطلب أشارت دائرة الاستئناف رسميا إلى أن من شأنه أن يطيل الفترة التي ستستغرقها جلسات النظر في هذه القضية. فضلا عن ذلك، فمن شأن استمرار الإدعاء في إطلاع الدفاع على الأدلة فضلا عن إجراءات المحاكمة الجارية في القضايا ذات الصلة بالوقائع (مثل قضية دورديفيتش)، أن يفضيا إلى تقديم التماسات للنظر في أدلة إضافية. وقد قُدم مؤخرا التماس من هذا القبيل يقع في أكثر من ٣٠٠ صفحة. وخلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير، صدر في هذه القضية ٢٠ قرارا وأمرا تمهيدا للاستئناف، بما في ذلك العديد من القرارات المتعلقة بالتماسات الإفراج المؤقت والتماسات تعديل أسباب الاستئناف.

٣٩ - وقد أُنجزت الإجراءات المتعلقة بـ ١٢٠ شخصا من مجموع الأشخاص المتهمين من جانب المحكمة والبالغ عددهم ١٦١ شخصا. ولم يتبق إلا متهمان - هما راتكو ملاديتش

(١٠) يقع الحكم الابتدائي في أكثر من ١٧٠٠ صفحة، ويتراوح عدد كلمات مذكرات استئناف الدفاع بين ٤٥ ٠٠٠ و ٦٠ ٠٠٠ كلمة، ويبلغ عدد كلمات مذكرة استئناف الادعاء نحو ٢٣ ٠٠٠ كلمة.

وغوران هادجيتش - ينبغي تقديمهما إلى العدالة، وتتوقف مسألة إلقاء القبض عليهما على تعاون المجتمع الدولي^(١١). وتفوق إنجازات المحكمة إلى حد بعيد إنجازات أي محكمة دولية أو مختلطة أخرى، سواء من حيث عدد الأشخاص الذين حوكموا أو من حيث مساهمتها في القانون الجنائي الدولي، وتبرهن هذه الإنجازات على حرص المحكمة على إنجاز ولايتها بسرعة.

ثالثاً - الاحتفاظ بالموظفين

٤٠ - مع اقتراب موعد انتهاء ولاية المحكمة، لا تزال نسبة الموظفين الضروريين من ذوي المؤهلات العالية، الذين يغادرون المحكمة سعياً وراء وظائف أضمن في أماكن أخرى، مرتفعة بصورة تثير القلق. وقد أكدت مرارا لمجلس الأمن أننا بحاجة إلى مساعدته للحد من نسبة المغادرة هذه. ذلك أن قلة الموظفين المتاحين للمحكمة وعدم تمتعهم بالخبرة سيؤدي إلى إبطاء إجراءات المحاكمة والاستئناف، وسيلقي عبئاً مالياً أثقل بكثير على عاتق المجتمع الدولي في الأجل الطويل. وأود أن أنوه بالجهود التي بذلتها الجمعية العامة في قرارها ٢٥٦/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ لمساعدة المحكمة، الذي يمكن للمحكمة عملاً به أن تعرض عقوداً أطول مدة على الموظفين الهامين، مما يخفف شيئاً ما من شعورهم بعدم الأمن الوظيفي. بيد أن هذا الإجراء غير كاف، لأنه لم يحد من الوتيرة السريعة لمغادرة الموظفين، فنحن حالياً نخسر الموظفين بمعدل موظف واحد يومياً.

٤١ - ويمثل منح موظفي المحكمة، على قدم المساواة مع موظفي الأمانة العامة، مركز الموظفين العاملين داخل المنظومة عنصراً أساسياً لاستبقاء الموظفين. فمن شأن هذا التدبير أن يتيح لموظفينا من ذوي المؤهلات العالية التنافس على قدم المساواة مع غيرهم من موظفي الأمانة العامة على فرص العمل في المستقبل في منظومة الأمم المتحدة. وقد دأبت على متابعة هذه المسألة مع مكتب إدارة الموارد البشرية. ورغم التنازلات التي قدمها المكتب، فإنها لم ترق إلى مستوى منح المركز المساوي لمركز الموظفين العاملين داخل المنظومة. وقد أبلغنا بأن وضع موظفينا سيتحسن كثيراً في إطار نظام "إنسبيرا" الجديد لاستقدام الموظفين الذي سيبدأ أعماله في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وأعتقد أن من شأن هذا الإجراء أن يعود بفائدة جمّة على معنويات الموظفين وأن يساهم في استبقائهم في المحكمة حتى وقت إلغاء وظائفهم. ولكنني أعرب مجدداً عن شكّي في أن يكون هذا التدبير كافياً لاستبقاء جميع الموظفين الذين نحتاج إليهم.

(١١) الضميمة الثالثة.

٤٢ - ومن الحوافز الأخرى التي من شأنها أن تعود بفائدة كبيرة على موظفينا منحة نهاية الخدمة التي أوصت بها لجنة الخدمة المدنية الدولية، والتي تُدفع للموظفين الذين تنتهي خدمتهم في المنظمة عند انتهاء مدة عقودهم إذا كانوا قد عملوا فيها على نحو متواصل لمدة عشر سنوات. فالكثير من موظفينا خدموا أكثر من عشر سنوات، وستوفر منحة نهاية الخدمة حافزا لهم للبقاء مع المحكمة إلى حين إنجاز عملها. وستكفل المنحة لموظفينا الحصول على قسط من الدخل عند انتهاء خدمتهم، مما يتيح لهم الوقت اللازم للبحث عن وظائف جديدة عندما يغادرون المنظمة، لا قبل ذلك. وكذلك سيكون من المفيد للغاية لموظفينا أن يجري إدماجهم في نظام العقود المستمرة، المدرج حاليا على جدول أعمال الجمعية العامة. فالتعيينات المستمرة ستوفر بعضا من الاستقرار الذي نحن في أمس الحاجة إليه، وأهيب بكم أن تكفلوا، في حال اعتماد هذا النظام الجديد، استفادة موظفي المحكمة أيضا منه.

٤٣ - وعلى الرغم من أن المحكمة ما فتئت تعاني من خسائر في الموظفين، فإن معدل الشغور الفعلي فيها لا يزال منخفضا بشكل ملحوظ، بفضل ما تبذله المحكمة من جهود دؤوبة لإدارة معدل تناقص الموظفين. فعلى سبيل المثال، تجري المحكمة عند نشوء شاغر ما مقابلات في معظم الحالات مع نحو ١٥ مرشحا يختارهم قسم الموارد البشرية باعتبارهم مؤهلين لشغل الوظيفة المعنية. وفي حين يحصل على الوظيفة الشاغرة واحد فقط من هؤلاء المرشحين، فإن أسماء بقية المرشحين تُدرج في قائمة تحسبا لشغور وظيفة مماثلة في المستقبل. وقد استفادت المحكمة استفادة كبيرة من نظام القائمة، لكننا ربما كان ذلك على حساب موظفينا. فعندما يغادر أحد الموظفين المحكمة قبل إلغاء وظيفته، يتوجب على باقي الموظفين دائما الاضطلاع بمزيد من عبء العمل إلى أن يتم استقدام موظف جديد. وبالإضافة إلى ذلك، يحتاج الموظف المتقدم حديثا إلى فترة تقارب ثلاثة أشهر من التدريب قبل أن يصبح قادرا على ممارسة عمله بصورة كاملة في المحكمة. وبالتالي، فإن الأمر لا يقتصر على زيادة مهام باقي الموظفين، بل يتوجب عليهم أيضا تولي مسؤولية التدريب المكثف لزملائهم الجدد.

٤٤ - وعلى الرغم مما اتخذ للتعامل مع معدل تناقص الموظفين في الأشهر الستة الماضية، والمعدل المنخفض للشواغر عموما، فقد تضاعف عدد الوظائف الشاغرة لدينا. ويعزى ذلك بصفة أساسية إلى قيام موظفين، ستلغى وظائفهم خلال الشهور الستة المقبلة، بمغادرة المحكمة الآن. ومن غير المجدي إطلاقا من الواجهة الإدارية السعي إلى شغل هذه الوظائف القصيرة الأجل، كما أن من غير المحتمل أن يهتم الأشخاص من ذوي المؤهلات المناسبة بشغل هذه الوظائف. ويرجح أن يتفاقم الوضع في المستقبل، وأن يكون له تأثير مدمر على قدرة المحكمة على إنجاز عملها بسرعة.

٤٥ - وعلاوة على ذلك، فإن الحاجة المستمرة لتوظيف موظفين جدد يحول اهتمام المحكمة ومواردها عن أداء وظيفتها الأساسية، وهي إجراء المحاكمات والنظر في طلبات الاستئناف على وجه السرعة. فعلى سبيل المثال، يتطلب إعداد قائمة بأسماء المرشحين لأي شاغر في دوائر المحكمة اثنين من كبار الموظفين، وقاض من المحكمة، وممثل لقسم الموارد البشرية لإجراء مقابلات لفترة تقدر بيومين كاملين. وفي حين أنه لا يلزم إجراء تلك المقابلات فيما يخص جميع الوظائف الشاغرة نظراً لإمكان وجود قائمة بأسماء عدد كاف من المرشحين، فإن هذه العملية، بالنظر إلى فقدان المحكمة لموظف واحد كل يوم، تستنزف موارد كبيرة كانت لولا ذلك سترصد لأداء الأعمال الرئيسية للمحكمة. وعليه، فإن نظام القائمة، رغم أنه يتيح للمحكمة أن تدير بحنكة معدل تناقص موظفيها، لا يجد كثيراً من العبء الإجمالي الواقع على عاتق باقي الموظفين، ولا من تأثير المغادرة المستمرة لزملائهم على معنوياتهم. وإني أحث المجتمع الدولي على التحلي ببعد النظر ومساعدة المحكمة في وضع تدابير تحفيزية لاستبقاء موظفيها وتخفيف العبء الواقع على عاتقها من جراء استقدام الموظفين بصورة مستمرة.

رابعاً - إحالة القضايا

٤٦ - أحالت المحكمة إلى المحاكم الوطنية فيما بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٧ ثماني قضايا في المجموع، يمثل فيها ١٣ متهماً من رتب متوسطة أو أدنى، وذلك وفقاً لقراري مجلس الأمن ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ١٥٣٤ (٢٠٠٤) وأدى ذلك إلى خفض كبير في عبء عمل المحكمة الإجمالي، مما أتاح إمكانية بدء محاكمة أعلى القادة مرتبة في أقرب وقت ممكن. وأسهمت أيضاً إحالة هذه القضايا إلى المحاكم الوطنية في إقامة علاقات فيما بين المحكمة والهيئات القضائية الوطنية في يوغوسلافيا السابقة وتعزيز قدرات هذه المحاكم على المقاضاة والمحاكمة عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي.

٤٧ - واتخذت قرارات إحالة القضايا هيئة للإحالة شكلت خصيصاً لهذا الغرض، وقوبلت قرارات الإحالة في بعض الحالات بطعون. وبناءً على ذلك، أُحيل ١٠ متهمين إلى البوسنة والهرسك، و متهمان إلى كرواتيا، و متهم واحد إلى صربيا لمحاكمتهم أمام المحاكم الوطنية. ورفضت طلبات إحالة أربعة متهمين نظراً لمستوى مسؤوليتهم المزعومة وجسامة الجرائم المتهمين بارتكابها، مما يستلزم نظر المحكمة في قضاياهم. وقد روعيت إمكانيات الإحالة إلى أقصى حد. ونتيجة لذلك، لم يعد أمام المحكمة أي قضية تنطبق عليها شروط الإحالة وفقاً لمعيار الأقدمية في الرتب الذي حدده مجلس الأمن.

٤٨ - ومن بين المتهمين الثلاثة عشر الذين أحيلوا إلى المحاكم الوطنية، اكتملت الإجراءات القضائية أمام محكمة البوسنة والهرسك ضد تسعة منهم، وأسفرت جميعها عن الإدانة وعن أحكام بالسجن تتراوح بين ٧ سنوات و ٣٤ سنة. ولا تزال الإجراءات القضائية ضد أربعة متهمين جارية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أدين ميلوراد تريبيتش في المرحلة الابتدائية وصدر في حقه حكم بالسجن لمدة ٣٠ سنة، وتجري حاليا إجراءات استئناف الحكم. وبلغت قضية رحيم آدمي وميركو نوراتش أيضا مرحلة الاستئناف وتُنظر فيها المحكمة العليا في كرواتيا. وتقرر أن الحالة العقلية لفلاديمير كوفاتشيفيتش، آخر المتهمين الثلاثة عشر الذين سلموا إلى صربيا، لا تسمح بمحاكمته إلى أن يطرأ عليها أي تغير.

٤٩ - ويواصل مكتب المدعي العام رصد القضايا الجارية بمساعدة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وللمكتب، بمقتضى القاعدة ١١ مكررا، السلطة التي تخوله أن يطلب إلى هيئة الإحالة إلغاء أمر الإحالة وأن يطلب رسميا إجراء أي قضية لا يتقيد فيها بإجراءات المحاكمة العادلة. ولم تقدم حتى الآن أي طلبات من هذا القبيل.

خامسا - برنامج التوعية

٥٠ - ظلت المحكمة في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير تتواصل بنشاط مع طوائف يوغوسلافيا السابقة. ويتمثل الجانب الرئيسي الذي يركز عليه برنامج التوعية الذي تضطلع به المحكمة على تعريف أصحاب المصلحة الإقليميين والجمهور العريض بأعمال المحكمة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل برنامج التوعية تعزيز شراكة المحكمة مع المنطقة ويسر نقل خبرة المحكمة إلى الهيئات القضائية الوطنية.

٥١ - وواصل برنامج التوعية أنشطته وحواره مع أصحاب المصلحة في المنطقة من خلال مكاتبه في سراييفو وبلغراد وزغرب وبريشينا فقد ظلت تلك المكاتب على اتصال بالجماعات المستهدفة الرئيسية، بما في ذلك الضحايا والمجتمعات المحلية المتضررة والأخصائيون القانونيون والمسؤولون العموميون وقادة المجتمع المدني، من خلال تنظيم مجموعة من المؤتمرات والحلقات الدراسية والدورات التدريبية وبرامج الإذاعة وغيرها من الأنشطة الصحفية. وتسن لها بفضل أنشطتها هذه التصدي للتصورات المغلوطة عن المحكمة والتعريف بإنجازاتها وإسهامها في إرساء سيادة القانون في يوغوسلافيا السابقة. وفي كوسوفو، قامت المحكمة بشكل مباشر بمخاطبة الشباب من خلال تنظيم اجتماعات ومناقشات مع طلاب المدارس الثانوية. وفي البوسنة والهرسك، قام برنامج التوعية بإجراء مجموعة من اللقاءات مع ممثلي وسائل الإعلام لتشجيعهم على تغطية أنشطة المحكمة والإجراءات القضائية المحلية المتعلقة بجرائم الحرب على نحو محايد ومستنير. وفضلا عن ذلك، استهدفت المجتمعات الريفية من

خلال تنظيم لقاءات مفتوحة وبرامج خاصة عن المحكمة بُثت على قنوات التلفزيون والإذاعة المحلية.

٥٢ - ونظم برنامج التوعية أيضا عدة زيارات للمحكمة لتمكين أعضاء الهيئة القضائية والصحفيين والطلاب من الالتقاء بموظفي المحكمة وإجراء مناقشات مفتوحة بشأن المسائل القانونية والاجتماعية التي تواجهها بلدانهم. وأسهمت هذه الزيارات في تعزيز الإحاطة بعمل وإجراءات المحكمة، ووطدت الصلات بين المحكمة والمجتمعات المحلية. واستعان أيضا برنامج التوعية بتكنولوجيا التداول بالفيديو حتى يستفيد من هذه الأنشطة من يتعذر عليهم السفر إلى لاهاي.

٥٣ - واحتفل برنامج التوعية بذكره السنوية العاشرة بنشر مقتطفات من وقائع جميع مؤتمرات "رأب الصدع" التي عقدت في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ في خمسة من أكثر المجتمعات المحلية تضررا في البوسنة والهرسك. وصدر المنشور بالإنكليزية والبوسنية والكرواتية والصربية، ونشر أيضا في موقع المحكمة على الإنترنت.

٥٤ - ويظل موقع المحكمة المتعدد اللغات أحد أهم أدوات برنامج التوعية، إذ أن مواده مصممة بشكل مناسب للجمهور العريض والأخصائيين القانونيين ووسائط الإعلام على حد سواء. ويورد الموقع، فضلا عن الوثائق القانونية وصحائف الوقائع وأعمدة المواضيع، خريطة تفاعلية للقضايا وبنا للإجراءات القضائية الجارية في قاعات المحكمة. وقد اجتذب الموقع الذي جرى تجديده وأطلق في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ أكثر من ثلاثة أضعاف عدد زائري الموقع السابق، معظمهم من يوغوسلافيا السابقة.

سادسا - الضحايا والشهود

٥٥ - دعي أكثر من ٥٥٠٠ شاهد من جميع أنحاء العالم للمثول أمام المحكمة في لاهاي أو في مواقع معينة من أجل الإدلاء بشهادتهم عبر وصلة تداول بالفيديو. ومعظم الشهود هم من أماكن مختلفة ونائية توجد في يوغوسلافيا السابقة. ويقدم قسم الضحايا والشهود المساعدة في ترتيبات السفر والإيواء ويقدم المساعدة من أجل السفر في ظروف آمنة.

٥٦ - وسعيا إلى التقليل إلى أدنى حد من أي عواقب سلبية ناجمة عن الشهادة والحيلولة دون الإصابة بصدمات أخرى، يقدم القسم أيضا للشهود خدمات الدعم النفسي - الاجتماعي. وقد يواجه بعض الشهود طائفة من الصعوبات المالية والصحية والمتعلقة بالحماية وغيرها نتيجة لمشاركتهم في الإجراءات القضائية للمحكمة. ويواجه الشهود الذين أصابتهم خسائر وأضرار بالغة العديد من المصاعب التي لا يمكن معالجتها بفعالية إلا من خلال إعادة

بناء هياكل وطنية كفيلة بتهيئة بيئة آمنة اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا. ولا تكفي الموارد المتاحة للمحكمة لتلبية هذه الاحتياجات. وفي غياب أي برنامج لرد الحقوق أو التعويض أو أي ميزانية تخصص لتوفير ضروريات الحياة الأساسية، يسعى القسم إلى التفاوض من أجل تقديم المساعدة من خلال التبرعات الحكومية إلى الشهود الضعفاء وتشجيع ذلك. غير أن هذا المورد محدود جدا. وفي بعض الحالات، اضطر القسم إلى التدخل من أجل تقديم المساعدة على المدى القصير للشهود الذين هم في حاجة عاجلة للضروريات الأساسية مثل الأغذية أو الملابس أو الأخشاب اللازمة للتنفئة.

٥٧ - ويتمتع ضحايا النزاع في يوغوسلافيا السابقة بموجب القانون الدولي بحق ثابت في التعويض عن الجرائم المرتكبة ضدهم. وقد وجه نظر مجلس الأمن إلى هذه المسألة في الرسالة المؤرخة ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس المجلس، والتي أرفقت بها رسالة من رئيس المحكمة آنذاك، القاضي كلود جوردا^(١٢). وذكر القاضي جوردا في تلك الرسالة أن قضاة المحكمة يرون أنه من أجل تحقيق المصالحة في يوغوسلافيا السابقة وكفالة استعادة السلام، من الضروري أن يحصل ضحايا الجرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة على تعويض عن الأضرار التي تكبدها. وطلب إلى الأمين العام أن يوجه نظر المجلس إلى هذه المسألة حتى ينظر المجلس أو أي هيئة أخرى قد يحيل المسألة إليها في إمكانية وضع آليات لدفع التعويضات، من قبيل إنشاء لجنة دولية للتعويضات.

٥٨ - وحسبما ورد في المناقشة التي دارت في المجلس في جلسته ٤٢٤٠، المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، اعتبرت مسألة تعويض الضحايا إحدى المسائل المتبقية الأربعة التي يتعين على الفريق العامل غير الرسمي لمجلس الأمن المعني بالمحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا التصدي لها بشكل عاجل^(١٣). غير أن هذه المسألة لم تسو بعد. ويعتبر عدم معالجة مجلس الأمن لهذه المسألة بالشكل المناسب فشلا ذريعا في إحقاق العدالة للضحايا في يوغوسلافيا السابقة. إذ لا تستطيع المحكمة بمجرد إصدارها للأحكام أن تجلب السلام والمصالحة للضحايا في المنطقة. فأحكامها لا تفي بحق الضحايا في التعويض عن معاناتهم بموجب القانون الدولي.

٥٩ - وقد وجهت نظر الجمعية العامة إلى هذه المسألة، وأحث مجلس الأمن على النظر في إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الجريمة والتعسف في استعمال السلطة الصادر

(١٢) S/2000/1063، ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

(١٣) S/PV.4240، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

عن الجمعية العامة^(١٤). وتحدد هذه المبادئ بوضوح حق الضحايا في التعويض، وينص البند ١٣ من مرفق الإعلان على التوجيهات اللازمة للوفاء بهذا الحق. وينص على أنه ”ينبغي تشجيع إنشاء وتعزيز وتوسيع الصناديق الوطنية المخصصة لتعويض الضحايا. ويمكن أيضاً، عند الاقتضاء، أن تنشأ صناديق أخرى لهذا الغرض، بما في ذلك في الحالات التي تكون فيها الدولة التي تنتمي إليها الضحية عاجزة عن تعويضها عما أصابها من ضرر“. فإلحاق العدالة لفائدة العدد الكبير من ضحايا الفظائع التي وقعت في يوغوسلافيا السابقة، يجب أن يتخذ مجلس الأمن إجراءات من أجل تنفيذ البند ١٣ من مرفق الإعلان. فذلك حق من حقوق الضحايا الأساسية، وينبغي ألا يتمادى المجتمع الدولي في تجاهله فيما يخص الضحايا في يوغوسلافيا السابقة.

سابعاً - تعاون الدول مع المحكمة

٦٠ - من دواعي الشعور بالإحباط الإفادة مرة أخرى بأن راتكو ملاديتش وغوران هادجيتش لا يزالان طليقين. غير أنه يسرني أن ألمس الاتفاق العام بين أعضاء مجلس الأمن بشأن عدم السماح بإفلاتهما من العقاب مهما كان الوقت الذي سيعتقل فيه هذان الهاربان. وأدعو كل الدول، ولا سيما دول يوغوسلافيا السابقة، إلى تكثيف جهودها وتسليم الهاربين إلى المحكمة على سبيل الاستعجال.

ثامناً - آلية تصريف الأعمال المتبقية

٦١ - في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٩، أصدر الأمين العام تقريره عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لخيارات المواقع المحتملة لوضع محفوظات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومقر آلية (آلبي) تصريف الأعمال لهاتين المحكمتين (S/2009/258). وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أبلغ الأمين العام المحكمة بتأييد مجلس الأمن للتوصيات وطلب إلى المحكمة الامتثال للتوصية (م) الواردة في الفقرة ٢٥٩ وتقديم تقرير مفصل عن تنفيذ المحكمة للمهام المحددة في التوصية (ل) الواردة في الفقرة ٢٥٩.

٦٢ - ويجري أدناه تناول كل توصية من توصيات الأمين العام الواردة في الفقرة الفرعية ٢٥٩ (ل) على التوالي:

(١٤) قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥.

١' إحالة المزيد من القضايا (عند الإمكان وعندما يكون ذلك مناسباً) إلى المحاكم الوطنية، والمضي في هذا الصدد في تعزيز قدرات البلدان المتضررة ترد أعلاه مناقشة مسألة إحالة المحكمة للقضايا. وكما سبق تفسيره، فإن المحكمة لا تتوقع إحالة المزيد من القضايا إلى المنطقة. بيد أن التزام المحكمة ببناء قدرة البلدان المتضررة على مقاضاة مرتكبي انتهاكات القانون الإنساني الدولي يظل ثابتاً ويجري حالياً توطيده كجزء من الاستراتيجية المتعلقة بإرث المحكمة. ويمكن الاطلاع أدناه على المزيد من التفاصيل المتعلقة بهذه الجهود في الفرع المتعلق بإرث المحكمة.

٢' النظر في السبل الممكنة لمراجعة أوامر وقرارات حماية الشهود من أجل سحب أو تغيير القرارات والأوامر التي لم تعد لازمة

قامت المحكمة بكامل هيئتها، وفقاً للسلطة الموسعة المخولة لها من مجلس الأمن، بوضع القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات من أجل تيسير إجراء محاكمات عادلة ونزيهة وشفافة وسريعة للمتهمين الذي يجري استخدامهم للمثول أمامها وفقاً للأصول القانونية. وتتضمن هذه القواعد أحكاماً محددة تكفل منح تدابير الحماية للشهود. وتقوم إحدى الدوائر بإصدار تدابير الحماية المقررة ويتطلب تغييرها أيضاً إجراءات تتخذها دائرة من الدوائر.

وفي إطار استعراض شامل للحالات التي يمكن فيها رفع طابع السرية عن سجلات المحاكمات والوثائق المودعة في ملفات القضايا، قمنا بتنفيذ خطة لاستعراض محاضر الجلسات. وإلى جانب استعراض سجلات المحاكمات بغية تحديد مدى إمكانية رفع السرية عن أي جزء من أجزاء محاضر الجلسات (انظر البند ٧' أدناه)، سيتضمن الاستعراض تحديد جميع الشهود المشمولين بالحماية وتدابير الحماية المتعلقة بهم؛ وتحديد مدى الحاجة (إن وجدت) إلى إدخال تعديلات على القواعد من أجل تغيير تدابير الحماية حيثما يكون هذا الإجراء مناسباً؛ وتقديم توصيات تتعلق بكل شاهد مشمول بالحماية بشأن مدى جدوى و/أو استصواب محاولة إعادة الاتصال بالشاهد لتحديد ما إذا كان تغيير أوامر الحماية السابقة ملائماً.

والعمل جارٍ في إطار الفريق التحريبي المسؤول عن استعراض القضية الأولى (دوشكو تاديتش)، الذي يضم ممثلاً عن الدوائر، وممثلاً عن قسم إدارة ودعم المحكمة، وممثلاً عن قسم الضحايا والشهود، حيث يعملون معاً لاستعراض سجلات القضية وتقديم توصيات ترمي إلى رفع طابع السرية عنها وتغيير تدابير الحماية حيثما يكون ذلك مناسباً. ويتولى تنسيق مشروع الفريق التحريبي رئيس قسم إدارة ودعم المحكمة ويجري إطلاع مكتب رئيس المحكمة على آخر المستجدات كل ٣٠ يوماً.

٣' تنفيذ سياسة الإبقاء على السجلات المقررة بغية تحديد المحفوظات التي يتعين حفظها حفظاً دائماً، وتحديد السجلات المزدوجة بغية التخلص منها، وتحديد السجلات الإدارية التي يلزم التخلص منها في الموقع، وتحديد السجلات ذات القيمة المستمرة بغية إحالتها إلى قسم إدارة المحفوظات والسجلات

عقب استقالة موظف المحفوظات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، تم استقدام موظفة جديدة للمحفوظات حيث التحقت بالمحكمة في ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩. وتعمل موظفة المحفوظات المعينة حديثاً بدأب من أجل إنشاء نظام لتحديد السجلات في المؤسسة. وهي تعمل، بالتعاون مع قسم إدارة المحفوظات والسجلات بالأمم المتحدة والفريق العامل المعني بتنفيذ الاستراتيجية المشتركة لتنسيق محفوظات المحكمتين، من أجل وضع سياسة لحفظ السجلات على نطاق المحكمة، وقد بدأت استعراضاً شاملاً للتوصيات المتعلقة بالعديد من الجداول الزمنية المختلفة لحفظ السجلات داخل المحكمة. وهي تضطلع بدور قيادي في إجراء استعراض يرمي إلى كفالة أن يوفر الجدول الزمني لحفظ السجلات خطة متسقة داخلياً تستوفي معايير قسم إدارة المحفوظات والسجلات بالأمم المتحدة.

٤' إعداد جميع السجلات الرقمية للانتقال في المستقبل إلى نظم حفظ السجلات للمؤسسة المعينة لاستلامها (مثل الآلية (الآيتين))

أصدرت المحكمة طلباً لتقديم عروض لمشروع يرمي إلى رقمنة سجلاتها السمعية البصرية في مطلع عام ٢٠٠٩، ومعرض حالياً على لجنة المقرر المعنية بالعقود توصية بشأن أحد المتعاقدين للموافقة عليها في نيويورك. ومن المقرر إجراء المفاوضات المتعلقة بالعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، ويتوقع رقمنة أولى المواد السمعية والبصرية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، بدءاً بالمواد العلنية. ومن المشاكل المحتملة التي نشأت فيما يتعلق بتنفيذ هذا المشروع أنه في ضوء التوجيه الوارد في البند ٧' أدناه، يمكن أن تتغير السجلات العلنية إذا تقرر أنه من الممكن إدخال تغيير على سرية بعض الأجزاء من سجلات المحاكمات، وربما بعض تدابير حماية الشهود بموافقة إحدى الدوائر أو أحد القضاة في بعض القضايا التي أُنجزت فعلاً. وفي حالة إدخال تعديل على حالة سرية سجلات المحاكمات أو تدابير حماية الشهود الواردة فيها، فإن ذلك قد يؤدي إلى الازدواجية في العمل كما سيستلزم تعديل الصيغ "العلنية" لكل من المحاضر الحرفية للجلسات والسجلات السمعية البصرية من أجل ضمان أقصى قدر من الشفافية وسهولة وصول الجمهور إلى المعلومات "العلنية" المتاحة حديثاً. ولكن نظراً إلى أننا قد قطعنا شوطاً طويلاً في عملية الرقمنة، فإننا سنواصل العمل حسب الجدول الزمني المحدد.

٥' إعداد جميع المحفوظات وقوائم الجرد المطبوعة لنقلها إلى المؤسسة المعنية باستلامها (مثل الآلية (الآليتين))

على الرغم من أن "المؤسسة المعنية باستلامها" لم تحدد بعد، تقوم موظفة المحفوظات، بالتعاون مع مختلف هيئات المحكمة، بوضع طريقة تكفل على نحو متسق تحديد السجلات المطبوعة التي يمكن إدراجها ضمن هذه الفئة من عمليات نقل المعلومات. وينطوي هذا المشروع على أعمال مكثفة ويشمل وضع جداول زمنية للسجلات المطبوعة التي يتعين إدراجها في المحفوظات وتحديد تلك التي ينبغي عدم إدراجها أو لا يمكن إدراجها (من قبيل المواد المشمولة قضائياً بالسرية، والمواد التي تسفر عنها أعمال الادعاء، إلخ). ولدى الانتهاء من وضع الجدول الزمني للسجلات التي يتعين إدراجها ضمن المحفوظات المطبوعة، سيجري تجهيز السجلات على أكفأ نحو بغية نقلها في نهاية المطاف إلى المؤسسة المناسبة.

٦' القيام باستحداث نظام، بالتعاون مع الأمانة العامة، يحكم إدارة محفوظات المحكمتين، وإمكانية الاطلاع عليها، بما فيه ذلك مواصلة حماية المعلومات السرية التي يقدمها الأفراد والدول وغيرها من الكيانات في إطار المادة ٧٠ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمتين

تتعاون المحكمة مع الفريق العامل المعني بالاستراتيجية المشتركة لإدارة محفوظات المحكمتين بهدف كفاءة تنفيذ هذا النظام. وقد حضر ثلاثة ممثلين من فريق المحفوظات في قسم إدارة ودعم المحكمة اجتماع الفريق العامل المعقود في أروشا من ٢٨ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وفيما يتعلق باستمرار حماية المعلومات الواردة في سجل المحاكمات المتاح للمحكمة بموجب أحكام السرية المنصوص عليها في المادة ٧٠ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الخاصة بالمحكمة، قام الرئيس بتشكيل فريق عامل رفيع المستوى من أجل إعداد استراتيجية تجري مناقشتها بمزيد من الاستفاضة مع الأمانة العامة.

٧' استحداث وتنفيذ استراتيجية لأمن المعلومات تشمل إضفاء طابع السرية على جميع السجلات والمحفوظات (وإزالته عنها) على النحو المناسب

في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وجه اقتراح إلى مكتب رئيس المحكمة يرمي إلى تنفيذ هذه التوصية عن طريق تشكيل فريق تجريبي لبدء استعراض سجلات القضايا بغرض تحديد ما إذا كان بالإمكان نزع طابع السرية عنها وما إذا كان بالإمكان تغيير تدابير حماية الشهود. ووافق مكتب الرئيس على الاستراتيجية المحددة في الخطة بموجب مذكرة مؤرخة ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وعين رئيس قسم إدارة ودعم المحكمة من أجل تنفيذ الخطة.

وتم تشكيل أول فريق تحريبي حيث اجتمع في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وبدأ عملية استعراض محاضر الجلسات المعقودة في قضية دوشكو تاديتش. ويعكف الفريق التحريبي على إعداد وثيقة مشتركة بشأن الاختصاصات والمنهجيات، وكذلك نماذج لمختلف أنواع المواد السرية المتعين استعراضها، من قبيل المحاضر أو الأحرار أو العرائض أو مختلف أنواع القرارات والأوامر. وستُسجل أيضا أسباب إضفاء طابع السرية والتوصيات المتعلقة بمدى استصواب تغيير تدابير الحماية أو رفع طابع السرية. وسيعقد الفريق التحريبي اجتماعات منتظمة، كما سيجتمع مع منسق المشروع (رئيس قسم إدارة ودعم المحكمة)، من أجل ضمان إحراز تقدم. وقد حُدد شهر نيسان/أبريل ٢٠١٠ أجلا لإنجاز استعراض هذا السجل الأول. بما يشمل من إجراءات ما قبل المحاكمة والمحاكمة والاستئناف والاستعراض.

وبمجرد الانتهاء من هذا الاستعراض الأولي، سيتم تشكيل أفرقة إضافية من أجل استعراض سجلات باقي المحاكمات المكتملة، وذلك باستخدام الاختصاصات والمنهجيات والاستمارات النموذجية التي جرى إعدادها. وعند الانتهاء من استعراض أحد سجلات المحاكمات، ستجري صياغة أمر جامع بغرض عرضه على أحد القضاة أو على دائرة من الدوائر (حسبما تقرره لجنة القواعد وما تتخذه المحكمة بكامل هيئتها من إجراءات لمعالجة مسألة رفع طابع السرية). وعند إحالة الأمر إلى الدائرة المعنية أو القاضي المعين، يُنظر في الإذن بالاتصال بالشاهد لأغراض اقتراح تغيير إجراءات الحماية، أو في إصدار أمر برفع طابع السرية إذا أمكن. وفي الحالات التي تقتضي فيها المتطلبات الإجرائية من قسم الضحايا والشهود الاتصال بالشهود من أجل الحصول على موافقتهم وآرائهم بشأن ذلك التغيير ثم تقديم تقرير بنتائج الاتصال إلى أحد القضاة أو إحدى الدوائر، سيزداد عبء العمل المناط بالقسم، ويحتمل أن تكون الزيادة كبيرة بالنظر إلى عدد الشهود المعنيين.

علاوة على ذلك، سيؤدي رفع طابع السرية إلى زيادة كبيرة في عبء العمل بعد تنفيذ الأمر الجامع لأنه سيكون على منسقي المحاضر الرجوع إلى المحضر الأصلي من أجل إعداد وإتاحة صيغ "علنية" منقحة للمحضر المعني، وتحديد الأجزاء الجديدة من السجل التي يمكن كشفها وإجراء التنقيحات اللازمة. وعند الانتهاء من إعداد المحضر العلني تمشيا مع أحكام الأمر الجامع، سيتعين أيضا تعديل التسجيل السمعي البصري لضمان اتساقه مع الصيغة العلنية الجديدة للمحضر. ونظرا لاحتمال أن نكون قد انتهينا من رقمنة النسخ العلنية للتسجيلات السمعية البصرية، فإن ذلك قد يعني تنقيح التسجيلات المرقمنة. وبالتالي، فإن تنفيذ هذه التوصية سيتطلب مراجعة الجداول الزمنية المحددة حاليا لتقليص الموظفين في قسم إدارة ودعم المحكمة (منسقي المحاضر ومساعدو كتابة المحفوظات القضائية وسجلات المحكمة)

وفي قسم الضحايا والشهود (من أجل إجراء الاتصالات مع الشهود المحددين يُنظر في إمكانية تغيير تدابير الحماية الخاصة بهم في القضايا المغلقة فعلا).

وفيما يتعلق بالمواد المنصوص عليها في المادة ٧٠، ستولى الهيئة المنشأة بموجب المادة ٧٠ تناولها على النحو المفصل في البند '٦' أعلاه.

'٨' استعراض جميع الاتفاقات المبرمة مع الدول والهيئات الدولية الأخرى، والعقود المبرمة مع كيانات القطاع الخاص، بغية تحديد أي منها يتعين وقف سريانه بعد إغلاق المحكمتين

يجري تنفيذ مشروع لتجميع جميع الاتفاقات المبرمة مع الدول وغيرها من الهيئات الدولية التي وقعتها المحكمة حتى الآن. وعند الانتهاء من هذه الخطوة الأولية، سيجري استعراض جميع الاتفاقات من أجل تحديد تلك التي ستتتفي الحاجة إلى استمرار سريانها عندما يبدأ تشغيل آلية تصريف الأعمال المتبقية. وفي سياق استعراض الاتفاقات، سيُنظر فيما إذا كانت هناك أي اتفاقات تحتاج إلى تعديل من أجل ضمان استمراريتها بعد إغلاق المحكمة.

وقبل إغلاق المحكمة، سيجري استعراض جميع عقود الأمن المبرمة مع كيانات خاصة بغرض إنهاؤها عند الإغلاق. وسيتم إعادة التفاوض بشأن عقود الأمن اللازمة لدعم آلية تصريف الأعمال المتبقية، بحيث تتناسب مع نطاق الاحتياجات الأمنية وحجمها. ويعمل قسم الخدمات العامة، بالتعاون مع قسم المشتريات، منذ فترة على التخطيط لعقود الخدمات والتوريد مع الكيانات الخاصة تمثيلا مع إجراءات تقليص حجم المحكمة وإغلاقها المرتقب. ولم يتقرر في الوقت الراهن تمديد أي من تلك العقود إلى ما بعد تاريخ الإغلاق المتوقع. وتستفيد المحكمة، حيثما أمكن، من تمديدات اختيارية لضمان المرونة اللازمة من أجل مواصلة الخدمات المطلوبة حسب الاحتياجات التشغيلية. وتشمل تلك التمديدات عقود إيجار المبنى. وكذلك تم التفاوض على عقود المرافق العامة بحيث تسمح بالتمديدات الاختيارية وتشتمل على قدر من المرونة.

'٩' النظر في جدوى إنشاء مراكز للمعلومات في البلدان المتضررة لتوفير إمكانية الاطلاع على نسخ السجلات العامة أو على الأجزاء الأكثر أهمية منها

في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، تم تعيين رئيسة الدوائر من أجل إجراء دراسة الجدوى المشار إليها. وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، قامت رئيسة الدوائر بزيارة إلى منطقة يوغوسلافيا السابقة وتعكف حاليا على إعداد تقريرها بشأن تلك الزيارة.

تاسعا - التراث وبناء القدرات

٦٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت المحكمة زيادة تركيزها على المسائل المتصلة بتراثها. ويتمثل الهدف النهائي المتوخى من الاستراتيجية المتعلقة بإراث المحكمة في ترسيخ سيادة القانون في يوغوسلافيا السابقة. وقد حددت المحكمة عنصرين من العناصر الرئيسية لهذه الاستراتيجية يتمثلان في كفالة تقديم الدعم الكامل للهيئات القضائية في منطقة يوغوسلافيا السابقة في سعيها لتطوير قدرتها على مقاضاة مرتكبي جرائم الحرب، وضمان إتاحة المواد المهمة التي تحتفظ بها المحكمة لتلك الهيئات القضائية في شكل قابل للاستخدام. وكجزء من التزام المحكمة بتحقيق أهداف هذه الاستراتيجية، قامت بعقد شراكة مع مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومع معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، وأجرت تقييما لقدرة الهيئات القضائية في يوغوسلافيا السابقة على إدارة قضايا جرائم الحرب، كما قامت بتحديد الاحتياجات المتبقية وتقييم الجهود السابقة في مجال بناء القدرات من أجل تحديد أفضل الممارسات. وفي أعقاب عملية تشاورية مع أصحاب المصلحة في المنطقة، صدر التقرير النهائي للمشروع في ٢٣ أيلول/سبتمبر. ويتناول التقرير سبعة مجالات مختلفة تكتسي أهمية أساسية في مباشرة دعاوى جرائم الحرب في المنطقة، وهي: المعرفة بالقانون الدولي الجنائي والإنساني وتطبيقه في السياق القانوني الوطني، والتحقيق والتحليل، والمقاضاة، والدفاع، والمحكمة الابتدائية وإجراءات الاستئناف، وجهود الاتصال، ودعم الضحايا/الشهود. وستساعد التوصيات في دعم أنشطة السلطات المحلية في يوغوسلافيا السابقة، والمنظمات الدولية التي تدعم عملية بناء القدرات. وشُرع على الفور في تنفيذ الممارسات الفضلى التي حددها التقرير، وعلى سبيل المثال، شهدت الزيارة التي قام بها مؤخرا قضاة من البوسنة والهرسك إلى المحكمة تنظيم ما لا يقل عن خمسة اجتماعات مواضيعية مع قضاة المحكمة، وذلك في سياق مراعاة أهمية التواصل بين القضاة على النحو المشار إليه في التقرير.

٦٤ - وبموازاة ذلك، واصلت المحكمة عملها الرامي إلى وضع برامج لبناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية من أجل تلبية الاحتياجات المحددة لنظم العدالة المحلية المسؤولة عن إدارة قضايا جرائم الحرب. وتأمل المحكمة في الحصول على تمويل مهم من المفوضية الأوروبية لتنفيذ هذا البرنامج بالتعاون مع شركائها من المنظمات بغية تقديم دعم موجه إلى الهيئات القضائية الوطنية في المجالات المحددة التي تعثر بها ثغرات. ويتمثل أحد المشاريع الكبرى التي تأمل المحكمة إنجازها في إعداد محاضر لجلساتها باللغات البوسنية والصربية والكرواتية، وهي عملية يرتأي ممثلو الهيئات القضائية في المنطقة أنها تنطوي على فائدة كبيرة في التحقيقات والمحاكمات المحلية. وستعزز هذه المحاضر أيضا بشكل كبير قدرة الضحايا والطلاب

والمؤرخين وغيرهم من الجهات المعنية في المنطقة على الوصول إلى سجلات المحكمة. فمحاضر المحكمة تحرر بالإنكليزية والفرنسية فقط نظراً لأهمّ اللغتان الرسميتان للمحكمة، وبالتالي لم يكن، حتى الآن، أمام المحققين والمدعين العامين في الهيئات القضائية لمنطقة يوغوسلافيا السابقة وسيلة للبحث في الأدلة المقدمة من الشهود ومن خلالها بلغتهم الأم.

٦٥ - وتشير المحكمة إلى أن مجلس الأمن دعا المجتمع الدولي، في قراره ١٥٠٣ (٢٠٠٣) و ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، إلى مساعدة المحاكم الوطنية في تحسين قدرتها على البت في القضايا المحالة إليها من المحكمة ومن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في إطار استراتيجية الإنجاز لكل منهما، وشجّع المحكمتين على وضع برنامجي اتصالاتهما وتحسينهما. وعلى الرغم من عدم القيام، في أي وقت من الأوقات، برصد أي أموال من الميزانية العادية لهذا الغرض، عملت المحكمة بدأب لتنفيذ المهمة الموكولة إليها في مجال بناء القدرات، حيث أبدت قدراً كبيراً من الإبداع واستخدمت شراكاتها مع المنظمات الأخرى. وقد كان للتبرعات دور حاسم في تحقيق أهداف بناء القدرات والاتصال، وتود المحكمة مرة أخرى أن تعرب عن امتنانها للمفوضية الأوروبية على الدعم المالي السخي الذي قدمته لها في هذا الصدد. وتشيد المحكمة بالتزام المفوضية الأوروبية بترسيخ سيادة القانون في دول يوغوسلافيا السابقة وباعترافها بالأهمية الأساسية لضمان صون معارف المحكمة ونقلها إلى الجهات التي هي في أمس الحاجة إليها.

٦٦ - واسترشاداً بالجهود التي تضطلع بها الأمم المتحدة على نطاق أوسع لتنسيق أنشطة سيادة القانون، ستعقد المحكمة مؤتمراً في لاهاي يومي ٢٣ و ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠ من أجل تقييم إرث المحكمة. وتمثل أهداف المؤتمر في التشاور مع أصحاب المصلحة وحفز الاهتمام بالاستراتيجية المتعلقة بإرث المحكمة ودعمها؛ وتقاسم المعلومات وجمعها عن طريق تقييم الخطوات التي تتخذها مختلف الجهات الفاعلة فيما يتعلق ببناء القدرات في المنطقة؛ وتعزيز الاتصالات والشراكات بين المحكمة ومختلف الجهات المعنية، وفيما بين الجهات الفاعلة الأخرى في الميدان؛ وتوفير فرصة للتشاور وتبادل الأفكار الخلاقة؛ وتعزيز تنسيق الجهود وتوحيدها.

٦٧ - وتشمل المواضيع المقرر مناقشتها في مؤتمر التقييم الاستراتيجية المتعلقة بإرث المحكمة، ومشاريع إدارة إرث المحكمة، وجهود بناء القدرات في المنطقة، والقضايا الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب، والسبل الفعالة لإتاحة الوصول إلى سجلات المحكمة في المدى الطويل، وأهمية إرث المحكمة بالنسبة للضحايا والمجتمعات المحلية في يوغوسلافيا السابقة، وسبل المضي إلى الأمام. ومن المتوقع أن يشارك عدد يتراوح بين ٢٠٠ شخص و ٢٥٠ شخصاً في المؤتمر،

منهم ممثلين عن كل من المحكمة، ومكتب المستشار القانوني التابع لمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة، والفريق العامل التابع لمجلس الأمن والمعني بالمحاكم المخصصة، ووحدة سيادة القانون التابعة للمكتب التنفيذي للأمين العام، والمحاكم الوطنية في يوغوسلافيا السابقة، وجماعات الضحايا، والمنظمات غير الحكومية، والجهات المعنية الأخرى في يوغوسلافيا السابقة، والمنظمات الدولية، والهيئات التابعة للاتحاد الأوروبي، وهيئة المشورة القانونية للسفارات الموجودة مقارها في لاهاي، ومراكز الفكر، والمجموعات البحثية الأكاديمية. ويستمد المؤتمر تمويله من التبرعات.

عاشرا - خاتمة

٦٨ - يبيّن هذا التقرير التزام المحكمة الثابت بتعجيل وتيرة إجراءاتها القضائية في إطار الامتثال الكامل لمعايير المحاكمة العادلة. وتعزى أساساً التأخيرات المسجلة في تواريخ الإنجاز التقديرية إلى عوامل خارجة عن السيطرة المباشرة للمحكمة. واتخذت المحكمة، قدر الإمكان، تدابير ترمي إلى خفض تأثير التأخيرات إلى أدنى حد، ونفذت إصلاحات لضمان الإدارة السليمة لهذه التأخيرات. وتظل مسألة استبقاء الموظفين مسألة بالغة الأهمية فيما يتعلق بقدرة المحكمة على تعجيل وتيرة عملها. ولذلك، فإنني أحث مجلس الأمن مرة أخرى على المبادرة بوضع تدابير عملية لاستبقاء الموظفين، وتوفير الدعم اللازم لها.

٦٩ - وقد حققت المحكمة، منذ نشأتها، إنجازات عديدة ومتنوعة. ومن خلال محاكمة المتهمين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية، وجّهت هذه المؤسسة إشارة واضحة وقاطعة بأن الإفلات من العقاب عن مثل هذه الجرائم أمر لا يمكن تقبله. وبفضل الموازنة بين السعي لتحقيق هذا الهدف وإيلاء اهتمام حقيقي لحقوق المتهمين، ساعدت المحكمة في تعزيز سيادة القانون في يوغوسلافيا السابقة وفي المجتمع العالمي على نطاق أوسع. ولهذا السبب، فإنني أحث مجلس الأمن على اتخاذ جميع التدابير الممكنة لضمان إلقاء القبض فوراً على الهاربين الاثنى عشر المتبقين. وفي هذا السياق، أشجع أيضاً المجلس على تيسير المهمة الملقة على عاتق المؤسسات القضائية في يوغوسلافيا السابقة من أجل مواصلة العمل الذي بدأتها المحكمة والمجلس.

٧٠ - وختاماً، لا بد لي من التأكيد على أن استمرار الدعم الذي يقدمه المجلس أمر حيوي لنجاح جهود المحكمة الرامية إلى الإسراع بإنجاز ولايتها تبعاً لأرفع المعايير الممكنة. كذلك سيكون لذلك الدعم دور حاسم في تمكين الهيئة المناسبة من كفاءة الإدارة السليمة للمهام اللازمة المتبقية بعد أن تغلق المحكمة أبوابها.

المرفق الثاني

تقرير سيرج براميرتز، المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا
السابقة، المقدم إلى مجلس الأمن عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن
١٥٣٤ (٢٠٠٤)

مقدمة

١ - هذا هو التقرير الثاني عشر عن استراتيجية الإنجاز الذي يقدمه المدعي العام عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤.

٢ - وخلال الأشهر الستة الماضية، أحرز مكتب المدعي العام خطوات إضافية صوب إكمال القضايا العشر المتبقية. واكتملت المحاكمة المعقودة بشأن ثاني القضايا الثلاث التي تضم عدة متهمين قياديين (سبعة متهمين)، في حين بدأت القضية الثالثة مرحلة الدفاع عن المتهم الرابع من مجموع ستة متهمين. وتوجد ثلاث قضايا أخرى في مرحلة الدفاع، اثنتان منهما في مرحلتهما الأولى، والثالثة تشارف على الانتهاء. بيد أن هناك محاكمة واحدة أُرجئت لأسباب قانونية. وبدأت ثلاث محاكمات وستبدأ محاكمة أخرى في كانون الأول/ديسمبر.

٣ - وبالتزامن مع اختتام المحاكمات، ستشهد شعبة المحاكمات التابعة لمكتب المدعي العام تقليصاً تدريجياً في حجمها. وستبدأ عملية التقليص في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وتعكس التخفيضات الأولية في عدد الموظفين إتمام إجراءات ما قبل المحاكمة في جميع القضايا.

٤ - ومن أصل ١٦١ شخصاً وجّهت إليهم في الأصل لوائح اتهام، لا يزال الهاربان، راتكو ملاديتش وغوران هادجيتش، مطلقى السراح. ويمثل ضمان إلقاء القبض عليهما إحدى الأولويات العليا لمكتب المدعي العام.

إتمام المحاكمات وإجراءات الاستئناف

٥ - بحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، ستكون هناك تسع محاكمات جارية: برليتش وآخرون؛ وشيشلي؛ ودورديفيتش؛ وبريشيتش؛ وغوفينا وآخرون؛ وستانيشيتش وسيماتوفيتش؛ وستانيشيتش وزوبليانين؛ و كاراديتش. أما آخر محاكمة يُشرع فيها فهي محاكمة توليمير، التي بلغت الآن الأطوار الأخيرة من مرحلة ما قبل المحاكمة، وسوف تبدأ

يوم ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وأخيراً، يُنتظر صدور الحكم في قضية بوبوفيتش وآخرين.

٦ - وتشير التقديرات الواردة في أحدث جدول زمني للمحاكمات إلى أن محاكمات كاراديتش وستانيشيتش وسيماتوفيتش، وستانيشيتش وزوبليانين هي الوحيدة التي لن تتجاوز مرحلة عرض الأدلة في عام ٢٠١١. أما جميع المحاكمات الأخرى، فستكتمل في عام ٢٠١٠.

٧ - وثمة خمس قضايا قيد الاستئناف هي: هاراديناي وآخرون؛ وبوشكوسكي؛ وتارتشولوفسكي؛ وديليتش؛ ولو كيتش ولو كيتش؛ وشابنوفيتش وآخرون. وسيتضاعف عدد قضايا الاستئناف خلال فترة السنتين المقبلتين. وستواصل أعمال الاستئناف حتى عام ٢٠١٣.

٨ - وتعمل أفرقة المحاكمة والاستئناف التابعة لمكتب المدعي العام بكامل طاقتها لكفالة إنجاز المحاكمات بالسرعة اللازمة للتقيد بالمواعيد التي حددها الدوائر الابتدائية ودائرة الاستئناف. بيد أن هناك عوامل خارجة عن سيطرة مكتب المدعي العام يمكن أن تؤثر أيضاً في مواعيد إتمام المحاكمات وإجراءات الاستئناف.

التقدم المحرز في المحاكمات خلال الفترة المشمولة بالتقرير

قضية لو كيتش ولو كيتش

٩ - في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩، حصل الادعاء العام على حكم بإدانة المتهمين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب وأعرافها. فقد أدين ميلان لو كيتش بارتكاب ١٩ جريمة وحكم عليه بالسجن مدى الحياة. وأدين سريدوي لو كيتش بارتكاب سبع جرائم وحكم عليه بالسجن لمدة ٣٠ عاماً. وطعن كل من المتهمين في الحكم الصادر بحقهما وفي عقوبتيهما.

قضية بوبوفيتش وآخرين

١٠ - إن هذه القضية هي القضية الثانية التي تشمل متهمين متعددين من القيادات. وقدم الادعاء العام المرافعات الختامية في الفترة بين ٢ و ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وفي ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، اختتمت المحاكمة بعدما استمرت ٤٢٤ يوماً. ويتوقع النطق بالحكم في آذار/مارس ٢٠١٠.

قضية غوتوفينا وآخرين

١١ - بلغت الإجراءات في إطار هذه القضية مرحلة متقدمة. واختتم أني غوتوفينا وإيفان تشيرماك مرافعات الدفاع، ويتوقع أن ينجزها ملادين ماركاتش في مطلع عام ٢٠١٠. ويجري تناول المسائل المتعلقة بتعاون كرواتيا مع مكتب المدعي العام فيما يتعلق بهذه القضية في جزء لاحق من هذا التقرير. ومن المقرر النطق بالحكم في أوائل أيار/مايو ٢٠١٠.

قضية دورديفيتش

١٢ - بدأت هذه القضية في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وأكمل الادعاء العام عرض أدلته في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، بعد أن دعا ما مجموعه ١٠٤ شهود. وستبدأ مرافعات الدفاع في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، ومن المقرر حالياً النطق بالحكم في آب/أغسطس ٢٠١٠.

قضية شيشلي

١٣ - تم تأجيل هذه المحاكمة بسبب صعوبات تتعلق بالحصول على شهادة بقية الشهود. ولم يُعلن عن تاريخ استئناف المحاكمة، وإن كان من المخطط مؤقتاً إنجازها في آب/أغسطس ٢٠١٠. وفي غضون هذه الفترة، أُدين المتهم في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩ بتهمة انتهاك حرمة المحكمة لتدخله في إقامة العدل من خلال إفشائه معلومات سرية فيما يشكل انتهاكاً للأوامر المتعلقة بتوفير تدابير الحماية للشهود. وحكم عليه بالسجن لمدة ١٥ شهراً. وقد طعن في هذا الحكم.

قضية بريشيتش

١٤ - انتهى الادعاء من عرض أدلته في مطلع تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، بعد بضعة أيام من التاريخ المقدر أصلاً. وستبدأ مرافعات الدفاع في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. ومن المقرر النطق بالحكم في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

قضية برليتش وآخرين

١٥ - يقدم القائد الرابع، من بين القادة الكرواتييين - البوسنيين الستة الجاري محاكمتهم، دفاعه حالياً. ويتوقع أن يستمر عرض الأدلة حتى منتصف عام ٢٠١٠، والنطق بالحكم في شباط/فبراير ٢٠١١.

قضية ستانيشيتش وزوبليانين

١٦ - بدأت هذه المحاكمة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وُحُصص للادعاء ٢١٢ ساعة لعرض أدلته. وينبغي اختتام مرافعات الادعاء بحلول عطلة عيد الفصح في عام ٢٠١٠. ومن المقرر النطق بالحكم في نيسان/أبريل ٢٠١١.

قضية ستانيشيتش وسيماتوفيتش

١٧ - تحسنت صحة يوفيتسا ستانيشيتش، ويمكن بالتالي استئناف المحاكمة. وقد تم اتخاذ ترتيبات لمراعاة حالته الصحية. لكن الوفاة المفاجئة للمحامي الرئيسي لفرانكو سيماتوفيتش تسببت في مزيد من التأجيل، من أجل منح فريق دفاعه الجديد متسعاً كافياً من الوقت للتحضير. وستستأنف المحاكمة خلال الأسبوع الذي يبدأ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، وستجري وفق جدول زمني تُعقد فيه الجلسات على مدى يومين في كل أسبوع. ومن المقرر النطق بالحكم في تموز/يوليه ٢٠١١.

قضية كاراديتش

١٨ - في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠٩، أعلن قاضي التحقيق أن القضية جاهزة للمحاكمة. وقدم رادوفان كاراديتش طلب استئناف واحتج بأنه يحتاج إلى فترة زمنية أطول بكثير للتحضير. ورُفض طلبه في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. ورفضت المحكمة أيضاً ادعاءه بأنه يتمتع بالحصانة من الملاحقة القضائية. وُحُصص للادعاء ٣٠٠ ساعة لعرض أدلته. وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر و ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، قدم الادعاء بيانه الافتتاحي. وكان مستعداً لعرض الأدلة واستدعاء أول شهوده الحاضرين. ولكن المحاكمة أُرجمت لأن رادوفان كاراديتش رفض حضور الجلسة الافتتاحية.

١٩ - وفي ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، أمرت الدائرة الابتدائية بتعيين محام للمتهم. وأجلت المحاكمة إلى ١ آذار/مارس ٢٠١٠ لإتاحة الوقت للمحامي المعين للتحضير لتمثيل المتهم عند استئناف المحاكمة إذا اقتضى الأمر ذلك. وسيمثل المحامي المعين المتهم إذا امتنع هذا الأخير عن حضور المحاكمة أو انخرط في أي سلوك آخر يعيق إجراءاتها. ويسعى المتهم حالياً إلى الطعن في قرار تعيين محام له. ولا يزال مكتب المدعي العام على استعداد لمواصلة الإجراءات والبدء في عرض الأدلة. وبالنظر إلى ضرورة إجراء محاكمة منصفة وسريعة، لا بد من اتخاذ الترتيبات المناسبة لإتاحة إجراء المحاكمة دون انقطاع. وبالتالي، فإن تعيين الدائرة الابتدائية للمحامي يعد خطوة هامة لتفادي المزيد من التأخير. ومن المقرر حالياً النطق بالحكم في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

قضية توليمير

٢٠ - توشك الخطوات التمهيدية للمحاكمة على الاكتمال. وقد أودع الادعاء مذكرة التمهيد للمحاكمة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، ويتوقع بدء المحاكمة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وعندما تبدأ هذه المحاكمة، ستجري محاكمة جميع المتهمين الموجودين حالياً في عهدة المحكمة الدولية. ومن المقرر حالياً النطق بالحكم في آذار/مارس ٢٠١١.

قضية المتهمين الفارين من وجه العدالة

٢١ - لا يزال هناك متهمان فاران من وجه العدالة، هما راتكو ملاديتش وغوران هادجيتش. وكان يؤمل إلقاء القبض على راتكو ملاديتش بحيث يتسنى ضم هذه القضية إلى قضية رادوفان كاراديتش في إطار محاكمة واحدة. وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، قامت الدائرة الابتدائية، بالنظر إلى أن راتكو ملاديتش لم يكن في عهدة المحكمة بفصل القضيتين ليتسنى إجراء محاكمة رادوفان كاراديتش على حدة. وسيقدم الادعاء العام قريباً ضد راتكو ملاديتش لائحة اتهام تراعي المستجدات.

٢٢ - وإذا تم قريباً إلقاء القبض على راتكو ملاديتش، قد يكون من الممكن محاكمته مع كاراديتش، الذي أُرجت محاكمته حتى ١ آذار/مارس ٢٠١٠.

التقدم المحرز في قضايا الاستئناف خلال الفترة المشمولة بالتقرير

٢٣ - أصدرت دائرة الاستئناف خلال الفترة المشمولة بالتقرير حكماً في قضية دراغومير ميلوشيفيتش. واستمعت دائرة الاستئناف إلى المرافعات الشفوية في قضايا دراغومير ميلوشيفيتش وهاراديناي وآخرين وبوشكوسكي وتارتشولوفسكي، ويتوقع صدور قرارهما في مطلع عام ٢٠١٠. واكتمل تقديم مذكرات الاستئناف في قضية ديليتش. وستستمع دائرة الاستئناف إلى المرافعات الشفوية للأطراف في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

٢٤ - وشملت أعمال الاستئناف التي اضطلع بها مكتب المدعي العام خلال الفترة المشمولة بالتقرير تقديمه طلبات الاستئناف ومذكرات موحدة للاستئناف والرد في إطار الحكم الابتدائي الصادر في أول محاكمة تشمل متهمين متعددين، وهي قضية شاينوفيتش وآخرين. ويحضر الادعاء حالياً مذكرات للرد على كل من طلبات الاستئناف الخمسة. والموعد المحدد لإيداع هذه المذكرات هو كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

٢٥ - وقدم الادعاء في قضية لوكيتش ولوكيتش طلب استئناف ضد سريدوي لوكيتش، ومذكرة الطعن التي أودعها هذا المتهم. وقد طعن المتهمان في حكم إدانتها وفي العقوبة التي

أُنزلت بهما. وستختتم مرحلة تقديم الإحاطات الكتابية في قضيتي الاستئناف هاتين قبل نهاية شباط/فبراير ٢٠١٠.

٢٦ - وخلال الأشهر الستة المقبلة، ستبقى شعبة الاستئناف مشغولة للغاية، حيث يُتوقع صدور أحكام في عدة قضايا على النحو التالي: القضية الثانية المتعددة المتهمين من القيادات - بوبوفيتش وآخرون - التي تضم سبعة متهمين، وقضيتا غوتوفينا وآخريين ودورديفيتش. وستستلزم جميع الأحكام استعراضا لتقصي ما قد تنطوي عليه من أخطاء قانونية ووقائية، وقد يستتبع ذلك تقديم الادعاء العام لطلب استئناف. ويتوقع أن يقدم كل متهم يُدان طلب استئناف. وخلال هذه الفترة، ستكون لدى شعبة الاستئناف باستمرار قائمة بما لا يقل عن ٢٠ قضية استئناف.

التعاون الدولي

٢٧ - لا يزال مكتب المدعي العام يسعى إلى الحصول على التعاون الكامل من دول يوغوسلافيا السابقة وغيرها من الدول لتنفيذ ولايته، كما هو مطلوب بموجب المادة ٢٩ من النظام الأساسي للمحكمة، والوفاء بأهداف استراتيجية الإنجاز. ومن شأن عدم تلبية الدول بصورة مرضية وحسنة التوقيت لطلبات الادعاء أن يؤثر على قدرة المدعي العام على عرض ما يكفي من الأدلة، وربما يؤدي إلى تمديد الفترة اللازمة للإجراءات في المحكمة.

التعاون من جانب دول يوغوسلافيا السابقة

٢٨ - لا يزال تعاون دول يوغوسلافيا السابقة يكتسي أهمية حيوية، ولا سيما في المجالات التالية: (أ) الوصول إلى المحفوظات والوثائق والشهود، (ب) حماية الشهود، (ج) بذل الجهود للعثور على الشخصين اللذين لا يزالان فارين من العدالة واعتقالهما ونقلهما (بما في ذلك اتخاذ تدابير ضد من يقدم الدعم لهما).

٢٩ - واجتمع المدعي العام، من أجل تقييم التعاون، مع السلطات السياسية والقضائية في صربيا وكرواتيا والبوسنة والهرسك، وواصل موظفوه التحاور مع كبار المسؤولين على صعيد الدولة وعلى مستوى العمل، بما في ذلك مكاتب الادعاء العام الوطنية.

التعاون من جانب صربيا

٣٠ - استمر خلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير التحسن الذي أبلغ عنه منذ ستة أشهر فيما يتعلق بتعاون صربيا مع مكتب المدعي العام وواصل ذلك التعاون نموه.

- ٣١ - ونجح المجلس الوطني الصربي للتعاون مع المحكمة في تعزيز تنسيقه مع مختلف الهيئات الحكومية بهدف معالجة طلبات المساعدة المقدمة من مكتب المدعي العام فيما يتعلق بالاطلاع على المحفوظات والوثائق. وأسفر التنسيق فيما بين تلك الجهات عن مزيد من السرعة والكفاءة في معالجة الطلبات وعن تحسن القدرة على الاستجابة في الوقت المناسب للطلبات العاجلة المقدمة خلال المحاكمات. ولا توجد طلبات معلقة.
- ٣٢ - وفي أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، قام المجلس الوطني بتنسيق تنفيذ الطلبات الواردة من مكتب المدعي العام بشأن القيام بأنشطة تحقيق محددة تشمل عمليات التفتيش والحجز التي تقوم بها السلطات الحكومية والقضائية المعنية بطلب من مكتب المدعي العام. ونتيجة لذلك، تم الحصول على أدلة مهمة مطلوبة في قضايا جارية.
- ٣٣ - واستجابت السلطات الصربية أيضا بشكل مناسب وبسرعة لتيسير مثل الشهود أمام المحكمة، بما في ذلك تسليم أوامر الحضور إلى الأفراد. وفي قضايا محددة، سارع مكتب المدعي العام الصربي المعني بجرائم الحرب وهيئات إنفاذ القانون الصربية إلى اتخاذ التدابير الضرورية استجابة لطلبات مكتب المدعي العام لضمان سلامة المهنيين من الشهود.
- ٣٤ - ويشجع مكتب المدعي العام السلطات الصربية على مواصلة الاستجابة بفعالية لطلباته المتعلقة بالمساعدة. وستظل المساعدة المقدمة من صربيا حاسمة لنجاح المحكمة في إنجاز ما بقي من محاكمات وطعون.
- ٣٥ - وأهم المسائل المعلقة فيما يتصل بالمساعدة المقدمة من صربيا هي إلقاء القبض على راتكو ملاديتش وغوران هادجيتش الفارين.
- ٣٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان يجري بانتظام وبصورة شاملة إطلاع مكتب المدعي العام على الأعمال التي تضطلع بها الوكالات الصربية المكلفة بتحديد مكان الفارين وإلقاء القبض عليهما. ويؤدي مجلس الأمن القومي الصربي دورا رياديا مهما بإشرافه عن كتب على عمل وكالات التحقيق وتوجيهها.
- ٣٧ - ومنذ صدور التقرير السابق لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، واصلت الوكالات الصربية بنشاط عمليات البحث التي تستهدف الفارين والشبكات التي تقدم الدعم لهما. وقد عزز مجلس الأمن القومي الصربي وفريق العمل الحكومي التابع له المكلف بتعقب الفارين فعالية العمليات الجارية وحسن التنسيق بين الهيئات الحكومية ووكالات إنفاذ القانون ودوائر الأمن. ويجري فتح مسارات جديدة واستكشافها وتتبعها بنشاط. ويُؤمل أن يسفر هذا الإطار المحسن والأنشطة التنفيذية الجارية عن إلقاء القبض على الفارين في المستقبل القريب.

٣٨ - ويعرب مكتب المدعي العام عن رضاه عن المستوى الحالي لجهود التعاون التي تبذلها سلطات صربيا. إلا أن المكتب يؤكد ضرورة أن تواصل صربيا هذه الجهود بهدف تحقيق مزيد من النتائج الإيجابية.

التعاون من جانب كرواتيا

٣٩ - واصلت كرواتيا، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، الاستجابة على النحو المناسب لأغلبية طلبات المساعدة العادية المرتبطة بأعمال المحاكمة. وما زال عدد من تلك الطلبات معلقا.

٤٠ - إلا أنه من صدور التقرير الأخير لمجلس الأمن، لم يحرز أي تقدم كبير في تحديد مكان عدد من الوثائق العسكرية الأساسية المتصلة بعملية العاصفة المنفذة في عام ١٩٩٥ التي كان مكتب المدعي العام قد طلبها أول مرة في عام ٢٠٠٧. وفي حزيران/يونيه من هذا العام، قدم مكتب المدعي العام، بناء على طلب حكومة كرواتيا، عدة اقتراحات ملموسة تتناول أوجه النقص في التحقيق، لتنظر كرواتيا فيها. ولأكثر من ثلاثة أشهر، لم يبلغ مكتب المدعي العام بأي أنشطة نفذت فيما يتصل بالتحقيق الإداري الذي تجريه كرواتيا. وبعد إثارة هذا الشاغل في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ مع مجلس التعاون الحكومي بكرواتيا الذي يرأسه رئيس الوزراء، أنشئت فرقة عمل جديدة مشتركة بين الوكالات للنظر في هذه المسألة. ورحب مكتب المدعي العام بهذه المبادرة التي قام بها رئيس الوزراء.

٤١ - وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، تلقى مكتب المدعي العام تقرير فرقة العمل. ويرى مكتب المدعي العام مبدئيا أن النتائج ما زالت محدودة رغم ما بذل من جهود للسير قدما في التحقيق وتحسين النهج المتبع فيه. وعلى ما يبدو لم يحدد مكان أي وثيقة من وثائق المدفعية المفقودة ولم يجر تتبع أي قدر يذكر من مسارات التحقيق الإضافية. ويشير التقرير إلى أن التحقيق سيظل مستمرا.

٤٢ - وتتعلق هذه الوثائق العسكرية الأساسية بمحاكمة توشك على الانتهاء. ويحث المدعي العام كرواتيا من جديد على تكثيف جهودها وإجراء تحقيق شامل بهدف تحديد مكان هذه الوثائق الأساسية وتقديمها إلى المحكمة قبل نهاية المحاكمة.

التعاون من جانب البوسنة والهرسك

٤٣ - استجابت سلطات البوسنة والهرسك على النحو المناسب لأغلبية طلبات المساعدة المتعلقة بالوثائق والاطلاع على محفوظات الحكومة. وما زالت السلطات أيضا تقدم المساعدة عن طريق تيسير مثل الشهود أمام المحكمة.

٤٤ - ويشجع مكتب المدعي العام السلطات المعنية بإنفاذ القانون والسلطات القضائية في البوسنة والهرسك على اتخاذ التدابير الضرورية ضد من يساعدون الفارين المتبقيين على الإفلات من العدالة أو يعرقلون بشكل آخر تنفيذ ولاية المحكمة بفعالية.

٤٥ - ومن دواعي القلق الشديد أن رادوفان ستانكوفيتش، الذي أدانتها المحكمة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، بما في ذلك الاغتصاب، ما زال مطلق السراح. وقد نقلته المحكمة إلى البوسنة والهرسك في أيار/مايو ٢٠٠٥ عملاً بالمادة ١١ مكرراً، لكنه فر من السجن منذ عامين بينما كان يقضي عقوبة مدتها ٢٠ سنة في فوتشا. ورفعت الإدارة الخاصة لجرائم الحرب دعاوى ضد الأشخاص الذين ساعدوا الهارب على الفرار. ويشجع مكتب المدعي العام السلطات على اتخاذ الإجراءات المناسبة لإلقاء القبض على ستانكوفيتش.

٤٦ - ويدعم مكتب المدعي العام المحاكمات الجارية في قضايا جرائم الحرب في البوسنة والهرسك، ولا سيما أعمال المدعي العام التابع للدولة والإدارة الخاصة لجرائم الحرب. وينظر مكتب المدعي العام للدولة ومكتب الإدارة الخاصة في القضايا المشمولة بالمادة ١١ مكرراً وفي مواد التحقيق التي يجيلها مكتب المدعي العام. ومن دواعي القلق احتمال مغادرة الموظفين الدوليين وموظفي الدعم لأن ولاياتهم وعقودهم تنتهي في منتصف كانون الأول/ديسمبر ولم تمدد بعد. وسيؤثر كثيراً فقدان الموظفين الدوليين الذين يشكلون حوالي ثلث الموظفين العاملين حالياً في الإدارة الخاصة لجرائم الحرب على المحاكمات المتعلقة بهذه الجرائم ويمكن أن يسفر عن تأخير خطير في التحقيقات والمحاكمات والطعون. ويشجع مكتب المدعي العام السلطات المسؤولة على تمديد ولايات الموظفين الدوليين المعنيين بقضايا جرائم الحرب.

٤٧ - ولا يجري التعاون في فراغ. فعندما تُشيد شخصيات سياسية كبيرة وحكومات على الملأ بمجرمي الحرب وتدعمهم وتُنكر وقوع الجرائم، تصبح أعمال التعاون وبياناته جوفاء. والأهم من ذلك هو نشوء خطر حقيقي يتمثل في ثني الشهود عن المشاركة في الدعاوى المتعلقة بجرائم الحرب.

التعاون بين دول يوغوسلافيا السابقة في المسائل القضائية

٤٨ - يتسم التعاون في المسائل القضائية فيما بين دول يوغوسلافيا السابقة بأهمية حاسمة لتنفيذ ولاية المحكمة الدولية. والتعاون ضروري للنجاح في البت في القضايا باستخدام مواد التحقيق التي أحالها مكتب المدعي العام إلى المدعين العامين للدول. إلا أنه ما زالت هناك عوائق قانونية تعرقل التعاون. فكل دولة تمنع تسليم المجرمين على أساس الجنسية ولديها عوائق قانونية أخرى تمنع نقل قضايا جرائم الحرب من دولة إلى أخرى. ويشجع مدعون

عامون من دول مختلفة في تحقيقات متوازية في جرائم حرب تتعلق بنفس الجرائم. وتحدد هذه الحالة نجاح التحقيق في قضايا جرائم الحرب ومحكمة مرتكبيها وتؤدي إلى تفاقم مشكلة الإفلات من العقاب. ويجب على جميع الدول في المنطقة أن تعالج هذه المسائل المهمة على وجه السرعة. وفي الوقت نفسه، يُشجّع المدعون العامون للدول على إجراء حوار مفتوح وعلى البحث عن سبل للتعاون بأكثر قدر ممكن من الكفاءة والمهنية.

التعاون من جانب الدول والمنظمات الأخرى

٤٩ - يعتمد مكتب المدعي العام أيضا على الدول والمنظمات الدولية الأخرى لتوفير الوثائق والمعلومات والشهود من أجل المحاكمات والطعون. ومن المهم أيضا أن يقدم المجتمع الدولي مساعدته الأساسية في توفير الحماية للشهود وتقديم الدعم، عند الضرورة، لنقل الشهود.

٥٠ - ويعرب مكتب المدعي العام عن تقديره للدعم المقدم من الدول والمنظمات الدولية والإقليمية مثل الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا والمنظمات غير الحكومية، بما فيها تلك الناشطة في يوغوسلافيا السابقة. وسيظل هذا الدعم حاسما إلى أن تتم المحكمة أعمالها.

الانتقال إلى المحاكمة المحلية

٥١ - ما زالت إحالة مواد التحقيق وملفات القضايا من مكتب المدعي العام إلى المحاكم الوطنية المختصة عنصرا رئيسيا في استراتيجية الإنجاز الخاصة بالمحكمة. ويدعم مكتب المدعي العام جهود المحاكمة الوطنية عن طريق تيسير الحصول على مواد التحقيق والأدلة المتاحة في لاهاي.

٥٢ - ويحتفظ مكتب المدعي العام بعلاقات عمل إيجابية مع نظرائه الإقليميين، وهم مكتب المدعي العام التابع للدولة في البوسنة والهرسك، وفي كرواتيا، ومكتب المدعي العام المعني بجرائم الحرب في صربيا. وتُعزز هذه العلاقات من خلال "المشروع المشترك بين المفوضية الأوروبية والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة" لتدريب المدعين العامين الوطنيين والفنيين الشباب من يوغوسلافيا السابقة، الذي أتاح للمدعين العامين المعنيين بالاتصال من المنطقة أن يعملوا عن كثب مع الفريق الانتقالي التابع لمكتب المدعي العام في لاهاي.

القضايا المشمولة بالمادة ١١ مكررا

٥٣ - كما ذكر سابقا، استخدمت إجراءات الإحالة بموجب المادة ١١ مكررا استخداما كاملا وعلى ما يبدو أنه لم يعد هناك قضايا أخرى قابلة للإحالة.

٥٤ - ومن القضايا الست التي أحيلت إلى البوسنة والهرسك، اختُتمت الآن خمس قضايا بصدور أحكام نهائية. وفي ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩، أصدرت هيئة الاستئناف بمحكمة الدولة في البوسنة والهرسك الحكم النهائي في قضية ميياكيتش وآخرين وأكدت الحكم بالسجن ٢١ سنة على جيليكو ميياكيتش و ٣١ سنة على دوشكو كنيجيفيتش. وخفضت عقوبة مومتشيلو غروبان من ١١ سنة إلى سبع سنوات. وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، أدانت محكمة الدولة ميلوراد تريبتش بتهمة الإبادة الجماعية وحكمت عليه بالسجن لمدة ٣٠ سنة. وما زالت قضية أديمي ونوراتش التي أحيلت إلى كرواتيا جارية في مرحلة الاستئناف. وما زالت قضية كوفاتشيفتش التي أحيلت إلى صربيا معلقة بسبب مرض المتهم. ولا يعرف متى ستسمح حالة المتهم بمثوله أمام المحكمة (أو ما إذا كانت ستسمح بذلك). وقد طلب مكتب المدعي العام أن ترصد السلطات الصربية حالته الصحية وأن تقدم تقارير منتظمة عنها.

٥٥ - وتواصل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا رصد إجراءات المحاكمة في القضايا المحالة في إطار المادة ١١ مكررا باسم مكتب المدعي العام. وما زالت هناك قضيتان جاريتان، هما قضية تريبتش وقضية أديمي ونوراتش. وتقدم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تقارير منتظمة عن هذه الإجراءات إلى مكتب المدعي العام. ويستخدم المدعي العام هذه التقارير كأساس للتقارير المرحلية الفصلية المقدمة إلى مجلس الإحالة التابع للمحكمة.

إحالة مواد التحقيق إلى السلطات الوطنية

٥٦ - يواصل مكتب المدعي العام استعراض مواد التحقيق وتجميعها لإحالتها إلى مكتب المدعي العام التابع للدولة في البوسنة والهرسك. وبعد قيام السلطات المحلية باستعراض وتقييم المواد المحالة إليها، يوفر مكتب المدعي العام المساعدة على نطاق واسع لأغراض المتابعة. وقد أعد مكتب المدعي العام، على مدى الأشهر الستة الماضية، مواد تحقيق بشأن ١١ متهما تشمل أربع بلديات في البوسنة والهرسك. وجرت إحالة المواد المتعلقة ببلديتين (ثلاثة متهمين). وستحال المواد المتعلقة بالبلديتين الباقيتين (ثمانية متهمين) قبل نهاية عام ٢٠٠٩.

٥٧ - وحدد مكتب المدعي العام، بشكل مستقل، مواد تحقيق إضافية تتصل في المقام الأول بجرائم لم يحاكم مرتكبوها أمام المحكمة لأسباب مختلفة.

طلبات المساعدة المقدمة من السلطات القضائية الوطنية

٥٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استجاب مكتب المدعي العام لـ ١٠١ طلب للمساعدة مقدمة من سلطات قضائية وطنية (بمتوسط لا يقل عن أربع طلبات جديدة كل أسبوع).

٥٩ - وقدمت السلطات القضائية الوطنية ليوغوسلافيا السابقة ٤٨ طلبا. وجاءت معظم الطلبات من البوسنة والهرسك (٣١)، ووردت ١٠ طلبات من كرواتيا وسبعة طلبات من صربيا. وكان عدد من هذه الطلبات يرتبط ارتباطا وثيقا بالقضايا المعروضة على المحكمة. واضطلع المدعون المعنيون بشؤون الاتصال، المتمون إلى المنطقة والعاملون في مكتب المدعي العام، بدور رئيسي في معالجة هذه الطلبات.

٦٠ - وقدمت مكاتب المدعين العامين ووكالات إنفاذ القانون في دول أخرى تحقق في جرائم حرب ارتكبت في يوغوسلافيا السابقة ٥٣ طلبا، لتزيد بذلك عن مستواها في الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

٦١ - وأخيرا، ظلت وفود من مكاتب المدعين العامين الوطنيين ووكالات إنفاذ القانون تتوافد على مكتب المدعي العام بحثا عن مواد تدعم التحقيقات والمحاکمات الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب.

الجهود المتعلقة ببناء القدرات

٦٢ - يتطلب نجاح المحاكمات المحلية المتعلقة بالانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي أن تتوافر للدول نظم للعدالة الجنائية تؤدي الدور المنوط بها وتمتع بالقدرة على معالجة هذه القضايا. ويساعد مكتب المدعي العام، بالاشتراك أحيانا مع دوائر المحكمة وقلمها، نظراءه الوطنيين على معالجة هذه المحاكمات المتخصصة والمعقدة. ويركز مكتب المدعي العام على إقامة شراكة فعالة مع المدعين العامين في المنطقة، وعلى المشاركة في المشاريع الرامية إلى تقديم الدعم الملموس.

٦٣ - وأنشأ مكتب المدعي العام، بمساعدة المفوضية الأوروبية، مشروعا تعاونيا مشتركا بين المفوضية الأوروبية والمحكمة مدته ١٢ شهرا لدعم دوائر الإدعاء الوطنية. وفي نهاية حزيران/يونيه ٢٠٠٩، بدأ ثلاثة مدعين عامين من المنطقة (واحد من مكتب المدعي العام التابع للدولة في البوسنة والهرسك، وواحد من مكتب النائب العام في كرواتيا، وواحد من مكتب المدعي العام المعني بجرائم الحرب في صربيا) العمل كمدعين معنيين بشؤون الاتصال داخل مكتب المدعي العام. ولأغراض تعزيز التحقيقات الوطنية في جرائم الحرب، يجري

توفير التدريب للمدعين الثلاثة المعنيين بشؤون الاتصال ويتاح لهم الاطلاع على الوثائق والمعلومات التي يجمعها مكتب المدعي العام. وهم يعملون جنبا إلى جنب مع موظفي مكتب المدعي العام مما يتيح لهم فرصة التشاور مع خبراء المكتب وغيرهم من موظفيه بشأن القضايا ذات الصلة.

٦٤ - وإلى جانب المدعين المعنيين بشؤون الاتصال العاملين في إطار المشروع المشترك بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة، تتاح لمهنيين قانونيين شباب من يوغوسلافيا السابقة الفرصة لمساعدة الأفرقة المعنية بالمحاكمات في مكتب المدعي العام في الأعمال الواسعة النطاق السابقة للمحاكمات والمنفذة أثناءها.

٦٥ - ويشترك مكتب المدعي العام في الاجتماعات المعقودة مع مكاتب الإدعاء الدولية الأخرى ومع الشبكة الأوروبية لنقاط الاتصال المعنية بملاحقة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب. والغرض الرئيسي لهذه الاجتماعات هو تبادل المعلومات والخبرات وأفضل الممارسات.

٦٦ - وبالإضافة إلى ذلك، أسهم المدعي العام مؤخرا في التقرير المعنون "دعم عملية الانتقال: الدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مجال نقل المعارف"، الذي أعده مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بالاشتراك مع المحكمة الدولية ومعهد الأمم المتحدة الأفريقي لبحوث الجريمة والعدالة. ويتناول التقرير الاحتياجات البارزة للنظم القضائية في يوغوسلافيا السابقة، وقيم مدى فعالية جهود بناء القدرات المبذولة حتى الآن. ويتضمن التقرير أيضا عددا من التوصيات الرامية إلى مساعدة السلطات الوطنية ليوغوسلافيا السابقة والمنظمات الدولية التي تدعم بناء القدرات في المنطقة.

إدارة الموارد

تقليص حجم المكتب

٦٧ - يخطط مكتب المدعي العام لتقليص حجم شعبة المحاكمات. وسيتوخى المكتب، طوال عملية التقليص، ثلاثة أهداف هي: إنجاز المحاكمات بنجاح؛ وتحقيق التخفيضات المطلوبة في الميزانية؛ ومعاملة الموظفين بصورة عادلة وموضوعية في غمار هذه العملية. ويقترح مكتب المدعي العام في ميزانيته الميزانية للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ مجموعة من التخفيضات في عدد الموظفين مع تواصل إنجاز المحاكمات. وتقضي الميزانية المقدمة بخفض وظائف المكتب بنحو ٤٠ في المائة مع تتابع انتهاء المحاكمات على امتداد العام المقبل، ونسبة ٦٠ في المائة خلال العام المقبلين.

٦٨ - ويتمثل الاحتياج التشغيلي الرئيسي لمكتب المدعي العام في الحفاظ على اكتمال أفرقة الادعاء المعنية بالمحاكمات. والسبب في ذلك أن أعضاء فريق المحاكمة الذين يعنون بإدعاء طويل ومعقد يصبحون شديدي التخصص وواسعي المعرفة بوقائع قضيتهم ومسائلها القانونية. ويصبح من المتعذر إبدال أعضاء الفريق وخاصة في المراحل المتأخرة من المحاكمة.

٦٩ - ويمكن لمغادرة موظفي الادعاء الرئيسيين من أفرقة المحاكمات أن تسبب مشكلة صعبة للغاية بالنسبة للنجاح في إنجاز المحاكمة المعنية، بل ويمكن أن تنال منه. ومن هنا يعد استبقاء موظفي أفرقة المحاكمة حتى إتمامها شاغلا رئيسيا لمكتب المدعي العام. ومما يزيد من تعقد هذا الشاغل أن استقدام موظفين جدد في الأشهر الأخيرة للمحاكمة لن يعوض معرفة وخبرة الموظفين المغادرين. وما يرح معدل مغادرة موظفي مكتب المدعي العام يتزايد حتى الآن على نحو مطرد. وبالنظر إلى الظروف غير المؤكدة السائدة، يزود مكتب المدعي العام الموظفين بأوفي قدر ممكن من المعلومات، ويعمل مع قلم المحكمة على تمديد عقود آحاد الموظفين استنادا إلى الجداول الزمنية المتوقعة للمحاكمات، على أمل ضمان الالتزام بالعناية بالمحاكمات حتى اختتامها.

٧٠ - وعلى العكس من تقليص حجم شعبة المحاكمات، سيجرى توسيع شعبة الاستئناف في مكتب المدعي العام من أجل معالجة الزيادة المتوقعة في عدد قضايا الاستئناف التي ستنشأ مع انتهاء المحاكمات.

المسائل المتعلقة بإرث المحكمة

٧١ - مع تقدم المحكمة في إنجاز عملها الأساسي المتعلق بالمحاكمات وقضايا الاستئناف، سيواصل مكتب المدعي العام الإسهام في المناقشات المتصلة بإنشاء آلية لتصريف الأعمال المتبقية. ويرحب مكتب المدعي العام، في هذا الصدد، بالعمل الذي اضطلع به الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين التابع لمجلس الأمن ومكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة، الذي أسهم في التقرير الشامل للأمين العام بشأن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لخيارات المواقع المحتملة لوضع محفوظات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومقر آلية (آلبيتي) تصريف الأعمال المتبقية لهاتين المحكمتين.

٧٢ - ويهتم مكتب المدعي العام بأن تتاح علنا محفوظات أدلته، التي تحتوي على حجم كبير من المواد السرية (التي تتضمن معلومات عن الشهود المشمولين بالحماية، والمواد المتعلقة بالمادة ٧٠، والوثائق الحساسة الواردة من الحكومات والمنظمات) مع فرض القيود الملائمة لحماية حقوق السرية والأمن والخصوصية. وسيضع مكتب المدعي العام، في الأشهر المقبلة، خيارات التعامل مع هذه الشواغل.

٧٣ - ومن الجوانب الهامة لإرث مكتب المدعي العام تعزيز قدرة المؤسسات المحلية في يوغوسلافيا السابقة بأسرها. وفي هذا الصدد، تشكل علاقات التعاون الوثيق الراهنة التي تربط المكتب بالمدعين العامين في المنطقة، ومشاركته النشطة في المشروع المشترك بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة وفي الآليات المختلفة القائمة لتبادل المعلومات ركيزتين للجهود الجاري بذلها لبناء القدرات.

٧٤ - كذلك تعد مساهمات مكتب المدعي العام في المنشورات المختلفة، مثل "دليل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة للممارسات المتبعة"، جزءاً من المشروع الأعم المتعلق بحفظ إرث المحكمة.

خاتمة

٧٥ - لا يزال مكتب المدعي العام ملتزماً التزاماً كاملاً بأهداف استراتيجية الإنجاز الخاصة بالمحكمة. وخلال الأشهر الستة الماضية، تحقق تقدم كبير في العمل المتصل بالحاكمات والقضايا. غير أن تعاون الدول يبقى حيويًا كيما يتسنى لمكتب المدعي العام أن ينجز عمله بنجاح. ويظل إلقاء القبض على الفارين المتبقين، غوران هادجيتس وراتكو ملاديتش، على رأس أولويات مكتب المدعي العام. إذ يجب أن يقدموا إلى العدالة بصرف النظر عن الوقت الذي سيتم فيه إلقاء القبض عليهما.

٧٦ - وسيواصل مكتب المدعي العام، جنباً إلى جنب على إنجاز عملية إحالة مواد التحقيق الخاصة به، إقامة شراكات فعالة مع المدعين العامين الوطنيين، كما وسيستمر في تقديم المساعدة في المحاكمات الوطنية المتعلقة بجرائم الحرب. ويظل الدعم الثابت والمستمر من جانب المجتمع الدولي للمحاكمات المحلية لجرائم الحرب أمراً فائق الأهمية.

٧٧ - ومع تقدم العمل المتصل بالمحاكمات وقضايا الاستئناف في العام المقبل، سيخضع مكتب المدعي العام لعملية تقليص ملموس لحجمه. وهذه مهمة شاقة. وعلاوة على ذلك، سيتعين على مكتب المدعي العام، كيما يتسنى له أن يواجه المجموعة المعقدة المتبقية من المحاكمات وقضايا الاستئناف الجارية والمقبلة، أن يستبقي الموظفين المؤهلين المعنيين بهذه القضايا.

٧٨ - وفي هذه المرحلة من وجود المحكمة، يظل استمرار الدعم من جانب مجلس الأمن والدول الأعضاء في الأمم المتحدة أمراً أساسياً بالنسبة لمكتب المدعي العام من أجل تحقيق أهداف استراتيجية الإنجاز الخاصة به.

الضميمة الأولى

١ - الأشخاص الذين تمت إدانتهم أو تبرئتهم بعد محاكمات جرت في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (٢)

الاسم	الصفة السابقة	المثول أمام المحكمة للمرة الأولى	الحكم
سريدوي لو كيتش	عضو في الوحدة الصربية شبه العسكرية، البوسنة والهرسك	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥	٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩؛ حكم عليه بالسجن ثلاثين عاما
ميلان لو كيتش	عضو في الوحدة الصربية شبه العسكرية، البوسنة والهرسك	٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦	٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩؛ حكم عليه بالسجن المؤبد

٢ - الأشخاص الذي اعترفوا بارتكاب الجرم في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (صفر)

الاسم	الصفة السابقة	المثول أمام المحكمة للمرة الأولى	الحكم
لا اعترافات بارتكاب الجرم			

٣ - الأشخاص الذين أدينوا بتهمة انتهاك حرمة المحكمة في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (٢)

الاسم	الصفة السابقة	المثول أمام المحكمة للمرة الأولى	الحكم
فويسلاف شيشلي	رئيس الحزب الراديكالي الصربي	٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٣	٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩؛ حكم عليه بالسجن ١٥ شهرًا
فلورنس هارتمان	متحدثة رسمية باسم المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩؛ حكم عليها بدفع غرامة تبلغ ٧ ٠٠٠ يورو

الضميمة الثانية

المحاكمات الجارية في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩
(٢٤ متهما في تسع قضايا)

القضية الاسم	الصفة السابقة	المتول أمام المحكمة للمرة الأولى	بدء المحاكمة
يادرانكو برليتش	رئيس جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية	٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤	
برونو ستويتش	رئيس، إدارة الدفاع، جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية		
سلوبودان براليك	مساعد وزير الدفاع، جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية		بدأت المحاكمة في قضية "الهرسك - بوسنة" في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦
ميليفوي بيتكوفيتش	قائد، مجلس الدفاع الكرواتي		
فالنتين تشوريتش	رئيس إدارة الشرطة العسكرية، مجلس الدفاع الكرواتي		
بيريسلاف بوشيتش	قائد الشرطة العسكرية، مجلس الدفاع الكرواتي		
ليوبيشا بيارا	عقيد، رئيس جهاز الأمن، جيش صرب البوسنة	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤	
دراغو نيكوليتش	رئيس جهاز الأمن، فرقة درينا، جيش صرب البوسنة	٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٥	
ليوبومير بوروفيتشانين	نائب قائد، لواء الشرطة الخاصة التابع لوزارة الداخلية، جمهورية صربسكا	٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	
فيويادين بوفيتش	مقدم، مساعد قائد، فرقة درينا، جيش صرب البوسنة	١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥	بدأت المحاكمة في قضية "سريبرينيتشا"، في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٦
فينكو باندوريتش	قائد، لواء زفورنيك، جيش صرب البوسنة	٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥	
ميلان غفرو	مساعد قائد، جيش صرب البوسنة	٢ آذار/مارس ٢٠٠٥	
راديفوي ميليتيتش	رئيس العمليات، نائب رئيس الأركان، جيش صرب البوسنة	٢ آذار/مارس ٢٠٠٥	
فويسلاف شيشلي	رئيس الحزب الراديكالي الصربي	٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٣	بدأت المحاكمة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧

القضية الاسم	الصفة السابقة	المتول أمام المحكمة للمرة الأولى	بدء المحاكمة
أنتي غوتوفينا	قائد منطقة سبليت العسكرية، الجيش الكرواتي	١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	
٤ - إيفان تشيرماك	مساعد وزير الدفاع، قائد الشرطة العسكرية، كرواتيا	١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤	بدأت المحاكمة في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٨
ملادين ماركاتش	قائد الشرطة الخاصة، كرواتيا	١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤	
٥ - مومتشيلو بيريشيتش	رئيس الأركان العامة، الجيش الوطني اليوغوسلافي	٩ آذار/مارس ٢٠٠٥	بدأت المحاكمة في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨
٦ - فلاستيمير دورديفيتش	مساعد وزير في وزارة الداخلية الصربية، رئيس إدارة الأمن العام في وزارة الداخلية	١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧	بدأت المحاكمة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩
ميتشو ستانيشيتش	وزير الداخلية، جمهورية صربسكا	١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥	
٧ - ستويان زوبليانين	رئيس أو قائد المركز الإقليمي لخدمات الأمن الخاضع لإدارة الصرب	٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	بدأت المحاكمة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩
فرانكو سيماتوفيتش	قائد وحدة العمليات الخاصة، جهاز أمن الدولة، جمهورية صربيا	٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٣	بدأت المحاكمة في ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩
٨ - يوفيتسا ستانيشيتش	رئيس جهاز أمن الدولة، جمهورية صربيا	١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٣	
٩ - رادوفان كاراديتش	رئيس جمهورية صربسكا	٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨	بدأت المحاكمة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الضميمة الثالثة

١ - الأشخاص الذين وصلوا إلى المحكمة في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (صفر)

الاسم	الصفة السابقة	مكان الجريمة	تاريخ الوصول
لا أحد			

٢ - باقي المماربين في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (٢)

الاسم	الصفة السابقة	مكان الجريمة	تاريخ لائحة الاتهام
راتكو ملاديتش	قائد، هيئة الأركان الرئيسية، جيش صرب البوسنة	البوسنة والمهرسك	٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥
غوران هادجيتش	رئيس، المقاطعة الصربية المتمتعة بالحكم الذاتي، سلافونيا وبارانيا وسيرميوم الغربية	كرواتيا	٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤

الضميمة الرابعة

المتهمون الذين ينتظرون المحاكمة في الفترة ما بين ١٥ أيار/مايو و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (متهم واحد)

الاسم	الصفة السابقة	المشول أمام المحكمة للمرة الأولى	التاريخ المقترح لبدء المحاكمة
زدرافكو توليمير	مساعد قائد في جهاز الاستخبارات والأمن التابع لجيش صرب البوسنة	٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٧	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

الضميمة الخامسة

الطعون التي تم البت فيها اعتبارا من ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٩^(١)

(مع بيان تاريخ تقديم الطعن والقرار) مستكملة حتى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر

الطعون في الأحكام	الطعون التمهيدية
المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
١ - د. ميلوسيفيتش IT-98-29/1-A - ٢٠٠٧/١٢/٣١ - ٢٠٠٩/١١/١٢	١ - كاراديتش IT-95-5/18-AR73.3 - ٢٠٠٩/٤/٢٩
	٢ - برليتش وآخرون IT-04-74-AR65.14 - ٢٠٠٩/٦/٥ - ٢٠٠٩/٣/١١
طعون أخرى	٣ - بوبوفيتش وآخرون IT-05-88-AR73.4 - سري - ٢٠٠٩/٦/٩ - ٢٠٠٩/٥/١٢
المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	٤ - كاراديتش IT-95-5/18-AR72.1 - ٢٠٠٩/٦/٢٥ - ٢٠٠٩/٥/١٢
١ - كاراديتش IT-95-5/18-AR15 - ٢٠٠٩/٦/٢٦ - ٢٠٠٩/٨/٥	٥ - كاراديتش IT-95-5/18-AR72.2 - ٢٠٠٩/٦/٢٥ - ٢٠٠٩/٥/١٢
المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	٦ - كاراديتش IT-95-5/18-AR72.3 - ٢٠٠٩/٦/٢٥ - ٢٠٠٩/٥/١٢
١ - موفونبي ICTR-00-55A-AR - ٢٠٠٩/٥/٢٠ - ٢٠٠٩/٤/١٤	٧ - كاراديتش IT-95-5/18-AR72.4 - ٢٠٠٩/٦/٢٥ - ٢٠٠٩/٥/١٣
٢ - موسيما ICTR-96-3-R - ٢٠٠٩/٦/١٨ - ٢٠٠٩/٥/١	٨ - برليتش وآخرون IT-04-74-AR65.15 - ٢٠٠٩/٧/٨ - ٢٠٠٩/٥/٢٠
٣ - ندينداباهيزي ICTR-01-71-R - ٢٠٠٩/٦/١٨ - ٢٠٠٩/٣/٥	٩ - كاراديتش IT-95-5/18-AR72.5 - ٢٠٠٩/٧/٩ - ٢٠٠٩/٥/١٣
٤ - روتاغاندا ICTR-96-3-R - ٢٠٠٩/٧/١٠ - ٢٠٠٩/٤/٧	١٠ - بوبوفيتش IT-05-88-AR65.8 - ٢٠٠٩/٧/٢٠ - ٢٠٠٩/٦/١٧
٥ - نيبتيغكا ICTR-96-14-R - ٢٠٠٩/٧/١١ - ٢٠٠٩/٥/١١	١١ - برليتش وآخرون IT-04-74-AR65.16 - ٢٠٠٩/٧/٢٠ - ٢٠٠٩/٦/١٩
٦ - كاموهاندا ICTR-99-54A-R - ٢٠٠٩/٧/٢١ - ٢٠٠٩/٥/١٥	١٢ - برليتش وآخرون IT-04-74-AR65.17 - ٢٠٠٩/٨/٣ - ٢٠٠٩/٦/٣٠
٧ - نيبتيغكا ICTR-96-14-R - ٢٠٠٩/٩/٧ - ٢٠٠٨/١٢/١١	١٣ - غوتوفينا وآخرون IT-06-90-AR65.3 - سري - ٢٠٠٩/٨/٦ - ٢٠٠٩/٧/٢٠
الإحالات	١٤ - بوبوفيتش وآخرون IT-05-88-AR65.9 - ٢٠٠٩/١٠/٢ - ٢٠٠٩/٧/٢٩
الاستعراضات	١٥ - برليتش وآخرون IT-04-74-AR65.18 - ٢٠٠٩/١٠/٢ - ٢٠٠٩/٩/١٧
المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	١٦ - كاراديتش IT-95-5/18-AR73.4 - ٢٠٠٩/١٠/١٢ - ٢٠٠٩/٧/٢٤
١ - باراياغوزا ICTR-99-52A-R - ٢٠٠٩/٦/٧ - ٢٠٠٨/١١/٢٥	١٧ - كاراديتش IT-95-5/18-AR73.5 - ٢٠٠٩/١٠/١٣ - ٢٠٠٩/٩/٢٥
انتهاك حرمة المحكمة	١٨ - برليتش وآخرون IT-04-74-AR73.16 - ٢٠٠٩/١١/٣ - ٢٠٠٩/٧/٢٣
المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
١ - يوكيتش IT-05-88-R77.1-A - سري - ٢٠٠٩/٦/٢٥ - ٢٠٠٩/٤/١٤	١ - كاريميرا وآخرون ICTR-98-44-AR73.17 - ٢٠٠٩/٥/٢٩ - ٢٠٠٩/٣/٤
٢ - هاراكييا ومورينا IT-04-84-R77.4-A - ٢٠٠٩/٧/٢٣ - ٢٠٠٩/١/٢	٢ - كاريميرا وآخرون ICTR-98-44-AR73.16 - ٢٠٠٩/٦/١٩ - ٢٠٠٩/٣/٢
	٣ - نشوغوزا ICTR-07-91-A - ٢٠٠٩/٦/٢٦ - ٢٠٠٩/٣/٢٥
	٤ - كاريميرا وآخرون ICTR-98-44-AR73.17 - ٢٠٠٩/١٠/٢٢ - ٢٠٠٩/٠٩/٢٥

(١) مجموع عدد الطعون التي تم البت فيها اعتبارا من ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٩ = ٣٤

الإحالات = صفر

حالات انتهاك حرمة المحكمة = حالتان

الطعون التمهيدية = ٢٢

طعون أخرى = ٨

الاستعراضات = ١

الطعون في الأحكام = ١

الضميمة السادسة

الطعون قيد النظر حتى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩^(١)

(مع بيان تاريخ تقديم الطعن)

الطعون التمهيدية	الطعون في الأحكام
المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
١ - من جانب واحد، وسري	١ - هاراديناوي وآخرون IT-04-84-A ٢٠٠٨/٥/١
٢ - بوبوفيتش وآخرون IT-05-88-AR65.10 - سري	٢ - بوشكوسكي وتارتشولوفسكي IT-04-82-A ٢٠٠٨/٧/٢٢
	٣ - ديليتش IT-04-83-A ٢٠٠٨/١٠/١٤
المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	٤ - شايوفيتش وآخرون IT-05-87-A ٢٠٠٩/٥/٢٧
١ - نغيرومباتسي ICTR-98-44-AR65	٥ - لوكيتش ولوكيتش IT-98-32/1-A ٢٠٠٩/٧/٢١
٢ - موفونيي ICTR-2000-55A	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
٣ - كاريميرا وآخرون ICTR-98-44-AR91.2	١ - نتشاميهيغو ICTR-2001-63-A ٢٠٠٨/١٠/٢٠
٤ - بيزيمونغو وآخرون ICTR-99-50-A	٢ - بيكيندي ICTR-01-72-A ٢٠٠٨/١٢/٢٩
	٣ - زيغيرانيرازو ICTR-01-73-A ٢٠٠٨/١٢/٢٩
	٤ - باغوسورا وآخرون ICTR-98-41A ٢٠٠٨/١٢/٢٩
	٥ - روكوندو ICTR-01-70-A ٢٠٠٩/٠٣/١١
	٦ - كاليمازيرا ICTR-05-88-A ٢٠٠٩/٧/٩
	٧ - ريتزاهو ICTR-97-31-A ٢٠٠٩/٩/٢
	طعون أخرى
	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
	١ - كاييليلي ICTR-98-44A-R ٢٠٠٩/٦/٢٦
	الإحالات
	الاستعراضات
	١ - نيبيغيكا ICTR-98-44A-R ٢٠٠٩/١٠/٢٨
	حالات انتهاك حرمة المحكمة
	المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
	١ - من جانب واحد، وسري ٢٠٠٩/٨/١١
	٢ - شيشليي ICT-03-67-R77.2-A - سري ٢٠٠٩/٨/٢٥

الطعون التمهيدية	الطعون في الأحكام
	٣ - من جانب واحد، وسري
	٤ - هارتمان IT-02-54-R77.5-A
	المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة
	نشوغوزا ICTR-07-91-AR
	٢٠٠٩/٩/٧
	٢٠٠٩/٩/٢٤
	٢٠٠٩/٧/٢٢

(١) مجموع عدد الطعون قيد النظر = ٢٥

الطعون التمهيدية = ٦ حالات انتهاك حرمة المحكمة = ٥ الإحالات = صفر
الطعون في الأحكام = ١٢ الاستعراضات = ١ طعون أخرى = ١

الضميمة السابعة

طلبات الطعن التي تم البت فيها اعتبارا من ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٩

(مع بيان تاريخ البت)

الضمانة الدولية لرواندا			الضمانة الدولية ليوغسلافيا السابقة		
١ -	٥/٢٢	نيينيغكا	١ -	٥/١٩	ديلييتش
٢ -	٥/٢٢	كاموهاندا	٢ -	٥/١٩	بوشكوسكي وتارتشولوفسكي
٣ -	٥/٢٥	باغوسورا	٣ -	٥/١٩	بوشكوسكي وتارتشولوفسكي
٤ -	٦/٩	نتشاميهيغو	٤ -	٥/١٩	د , ميلوشيفيتش
٥ -	٦/٢٣	باغوسورا وآخرون	٥ -	٥/٢١	ميلوتينوفيتش وآخرون
٦ -	٦/٣٠	بيكيندي	٦ -	٥/٢٥	هاراديناوي وآخرون
٧ -	٦/٣٠	بيكيندي	٧ -	٦/١٨	د , ميلوشيفيتش
٨ -	٧/١	كاييليلي	٨ -	٦/٢٢	د , ميلوشيفيتش
٩ -	٧/٣	باغوسورا وآخرون	٩ -	٦/٢٤	بوشكوسكي وتارتشولوفسكي
١٠ -	٧/٣	زيغرانيرازو	١٠ -	٦/٢٤	شايونوفيتش وآخرون
١١ -	٧/٨	نتشاميهيغو	١١ -	٦/٢٩	شايونوفيتش وآخرون
١٢ -	٧/١٠	كالمانزيرا	١٢ -	٧/١	د , ميلوشيفيتش
١٣ -	٧/٢٠	بيكيندي	١٣ -	٧/٦	د , ميلوشيفيتش
١٤ -	٧/٢٠	كالمانزيرا	١٤ -	٧/١٤	شايونوفيتش وآخرون
١٥ -	٧/٢٠	كالمانزيرا	١٥ -	٧/٢٢	بوشكوسكي وتارتشولوفسكي
١٦ -	٧/٢٠	زيغرانيرازو	١٦ -	٧/٢٤	د , ميلوشيفيتش
١٧ -	٧/٢٢	نتشاميهيغو	١٧ -	٧/٢٤	د , ميلوشيفيتش
١٨ -	٧/٣١	نشوغوزا	١٨ -	٧/٢٤	د , ميلوشيفيتش
١٩ -	٨/١٩	نيينيغكا	١٩ -	٧/٢٤	كاراديتش
٢٠ -	٨/١٩	نشوغوزا	٢٠ -	٧/٢٧	شايونوفيتش وآخرون
٢١ -	٨/٢٧	زيغرانيرازو	٢١ -	٨/٤	شايونوفيتش وآخرون
٢٢ -	٨/٢٧	باغوسورا وآخرون	٢٢ -	٨/٧	شايونوفيتش وآخرون
٢٣ -	٨/٢٧	كاييليلي	٢٣ -	٨/١٩	لو كيتش ولو كيتش


نتشاميهيغو	٩/٢	- ٢٤	نتشاميهيغو	٩/٢	- ٢٤
موفونبي	٩/١٤	- ٢٥	لوكيتش ولو كيتش	٨/٢٨	- ٢٥
ريتاهو	٩/١٤	- ٢٦	شايونفيتش وآخرون	٩/٢	- ٢٦
باغوسورا وآخرون	٩/١٦	- ٢٧	هاراديناى وآخرون	٩/٢	- ٢٧
بيكيندي	٩/١٦	- ٢٨	بوشكوسكي وتارتشولوفسكي	٩/٢	- ٢٨
زيغيرانييرازو	٩/١٦	- ٢٩	د , ميلوشيفيتش	٩/٨	- ٢٩
زيغيرانييرازو	٩/١٦	- ٣٠	شايونفيتش وآخرون	٩/٨	- ٣٠
نغيرومباتسي	٩/١٧	- ٣١	شايونفيتش وآخرون	٩/٩	- ٣١
نغيرومباتسي	٩/١٧	- ٣٢	شايونفيتش وآخرون	٩/١١	- ٣٢
زيغيرانييرازو	٩/١٨	- ٣٣	شايونفيتش وآخرون	٩/١١	- ٣٣
باغوسورا وآخرون	٩/١٨	- ٣٤	شايونفيتش وآخرون	٩/١٤	- ٣٤
باغوسورا وآخرون	٩/١٨	- ٣٥	شايونفيتش وآخرون	٩/١٧	- ٣٥
ريتاهو	٩/٢٢	- ٣٦	شايونفيتش وآخرون	٩/١٨	- ٣٦
ريتاهو	٩/٢٢	- ٣٧	شايونفيتش وآخرون	٩/٢٢	- ٣٧
زيغيرانييرازو	٩/٢٤	- ٣٨	شايونفيتش وآخرون	٩/٢٢	- ٣٨
باغوسورا وآخرون.	٩/٢٨	- ٣٩	لوكيتش ولو كيتش	٩/٢٥	- ٣٩
نتشاميهيغو	٩/٢٨	- ٤٠	شايونفيتش وآخرون	٩/٢٩	- ٤٠
نتشاميهيغو	٩/٢٨	- ٤١	شايونفيتش وآخرون	١٠/١	- ٤١
كاريميرا وآخرون	٩/٢٩	- ٤٢	هاراديناى وآخرون	١٠/٥	- ٤٢
كاريميرا وآخرون	١٠/٢	- ٤٣	د , ميلوشيفيتش	١٠/٨	- ٤٣
كاريميرا وآخرون	١٠/٢	- ٤٤	هاراديناى وآخرون	١٠/٢٠	- ٤٤
بيزيمونغو وآخرون	١٠/٢	- ٤٥	هاراديناى وآخرون	١٠/٢٠	- ٤٥
بيزيمونغو وآخرون	١٠/٧	- ٤٦	لوكيتش ولو كيتش	١٠/٣٠	- ٤٦
ريتاهو	١٠/١٤	- ٤٧			
كاريميرا وآخرون	١٠/١٦	- ٤٨			
روكوندو	١٠/٢٠	- ٤٩			
ريتاهو	١٠/٢١	- ٥٠			
كاليمانزيرا	١٠/٢٦	- ٥١			
زيغيرانييرازو	١٠/٢٦	- ٥٢			
بيكيندي	١٠/٢٧	- ٥٣			

مجموع عدد القرارات والأوامر الصادرة = ٩٩.

الضمانة الثامنة

الجدول الزمني لمحاكمات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (وثيقة عمل)

في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩




سُحاكم المهربان لدى وصولهما إلى المحكمة، وهما: - ملاديتش - هادجيتش

دعاوى انتهاك حرمة المحكمة (تقديم لائحة اتهام أو أمر عوضا عن لائحة الاتهام)

١ - IT-04-84-R77.1 شوكت كباشي (طليق)، صدرت لائحة الاتهام في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

الجدول الزمني للطعون المقدمة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (وثيقة عمل)

استنادا إلى الجدول الزمني للمحاكمات في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩



المهاريان: - ملاديتش - هادجيتش

دعاوى انتهاك حرمة المحكمة


١ - IT-02-54-R77.5-A فلورنس هارتمان، قدم الطعن في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩

٢ - IT-03-67-R77.2-A فويسلاف شيشلي، قدم الطعن في ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٩

الضميمة العاشرة

الجدول الزمني للطعون المقدمة للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (وثيقة عمل)

الجدول الزمني للطعون المقدمة للمحكمة الدولية الجنائية لرواندا: ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩



الماربون: سيحاكم الماربون لدى وصولهم إلى المحكمة
لا يزال هناك ١٣ هاربا